



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الموصل / كلية الآداب
مجلة آداب الرافدين

مَجَلَّةُ

آدَابِ الرَّافِدِينَ

مجلة فصلية علمية محكمة

تصدر عن كلية الآداب - جامعة الموصل

ملحق

العدد السابع والثمانين / السنة الواحدة والخمسون

جمادى الأول - ١٤٤٣ هـ / كانون الأول ٢٠٢١/٣٠/١٢ م

رقم إيداع المجلة في المكتبة الوطنية ببغداد : ١٤ لسنة ١٩٩٢

ISSN 0378- 2867

E ISSN 2664-2506

للتواصل: radab.mosuljournals@gmail.com

URL: <https://radab.mosuljournals.com>

المجلة العراقية للدراسات والبحوث

مجلة محكمة تعنى بنشر البحوث العلمية الموثقة في الآداب والعلوم الإنسانية
باللغة العربية واللغات الأجنبية

ملحق العدد: السابع والثمانين السنة: الواحدة والخمسون جمادى الأولى - ١٤٤٣هـ / كانون الأول ٢٠٢١م

رئيس التحرير: الأستاذ الدكتور عمار عبداللطيف زين العابدين (المعلومات والمكتبات) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق

مدير التحرير: الأستاذ المساعد الدكتور شيبان أديب رمضان الشيباني (اللغة العربية) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق

أعضاء هيئة التحرير :

الأستاذ الدكتور حارث حازم أيوب	(علم الاجتماع) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأستاذ الدكتور حميد كردي الفلاحي	(علم الاجتماع) كلية الآداب/ جامعة الأنبار/ العراق
الأستاذ الدكتور عبد الرحمن أحمد عبدالرحمن	(الترجمة) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأستاذ الدكتور علاء الدين أحمد الغرابية	(اللغة العربية) كلية الآداب/ جامعة الزيتونة/الأردن
الأستاذ الدكتور قيس حاتم هاني	(التاريخ) كلية التربية/جامعة بابل/العراق
الأستاذ الدكتور كلود فيننثز	(اللغة الفرنسية وآدابها) جامعة كرنوبل آلبي/فرنسا
الأستاذ الدكتور مصطفى علي الدويدار	(التاريخ) كلية العلوم والآداب/جامعة طيبة/السعودية
الأستاذ الدكتور نايف محمد شبيب	(التاريخ) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأستاذ الدكتور سوزان يوسف أحمد	(الإعلام) كلية الآداب/جامعة عين شمس/مصر
الأستاذ الدكتور عائشة كول جلب أوغلو	(اللغة التركية وآدابها) كلية التربية/جامعة حاجت تبه/ تركيا
الأستاذ الدكتور غادة عبدالمنعم محمد موسى	(المعلومات والمكتبات) كلية الآداب/جامعة الإسكندرية
الأستاذ الدكتور وفاء عبداللطيف عبد العالي	(اللغة الإنكليزية) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأستاذ المساعد الدكتور أرثر جيمز روز	(الأدب الإنكليزي) جامعة درهام/ المملكة المتحدة
الأستاذ المساعد الدكتور أسماء سعود إدهام	(اللغة العربية) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
المدرس الدكتور هجران عبدالإله أحمد	(الفلسفة) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق

سكرتارية التحرير :

التقويم اللغوي: م.د. خالد حازم عيدان	— مقوم لغوي/ اللغة العربية
م.م. عمار أحمد محمود	— مقوم لغوي/ اللغة الإنكليزية

المتابعة:

مترجم. إيمان جرجيس أمين	— إدارة المتابعة
مترجم. نجلاء أحمد حسين	— إدارة المتابعة

قواعد تعليمات النشر

- ١- على الباحث الراغب بالنشر التسجيل في منصة المجلة على الرابط الآتي:
https://radab.mosuljournals.com/contacts?_action=signup
- ٢- بعد التسجيل سترسل المنصة إلى بريد الباحث الذي سجل فيه رسالة مفادها أنه سجّل فيها، وسيجد كلمة المرور الخاصة به ليستعملها في الدخول إلى المجلة بكتابة البريد الإلكتروني الذي استعمله مع كلمة المرور التي وصلت إليه على الرابط الآتي:
https://radab.mosuljournals.com/contacts?_action=login
- ٣- ستمنح المنصة (الموقع) صفة الباحث لمن قام بالتسجيل؛ ليستطيع بهذه الصفة إدخال بحثه بمجموعة من الخطوات تبدأ بملء بيانات تتعلّق به وبحثه ويمكنه الاطلاع عليها عند تحميل بحثه .
- ٤- يجب صياغة البحث على وفق تعليمات الطباعة للنشر في المجلة، وعلى النحو الآتي:
 - تكون الطباعة القياسية على وفق المنظومة الآتية: (العنوان: بحرف ١٦ / المتن: بحرف ١٤ / الهوامش: بحرف ١١)، ويكون عدد السطور في الصفحة الواحدة: (٢٧) سطرًا، وحين تزيد عدد الصفحات في الطبعة الأخيرة عند النشر داخل المجلة على (٢٥) صفحة للبحوث الخالية من المصورات والخرائط والجداول وأعمال الترجمة، وتحقيق النصوص، و (٣٠) صفحة للبحوث المتضمنة للأشياء المشار إليها يدفع الباحث أجور الصفحات الزائدة فوق حدّ ما ذكر آنفًا .
 - تُرتّب الهوامش أرقامًا لكل صفحة، ويُعرّف بالمصدر والمرجع في مسرد الهوامش لدى وورد ذكره أول مرة، ويلغى ثبت (المصادر والمراجع) اكتفاءً بالتعريف في موضع الذكر الأول ، في حالة تكرار اقتباس المصدر يذكر (مصدر سابق).
 - يُحال البحث إلى خبيرين يرشّحانه للنشر بعد تدقيق رصانته العلمية، وتأكيد سلامته من النقل غير المشروع، ويُحال – إن اختلف الخبيران – إلى (مُحكّم) للفحص الأخير، وترجيح جهة القبول أو الرفض، فضلًا عن إحالة البحث إلى خبير الاستلال العلمي ليحدد نسبة الاستلال من المصادر الإلكترونية ويُقبل البحث إذا لم تتجاوز نسبة استلاله ٢٠% .
- ٥- يجب أن يلتزم الباحث (المؤلّف) بتوفير المعلومات الآتية عن البحث، وهي:
 - يجب أن لا يضمّ البحث المرسل للتقييم إلى المجلة اسم الباحث، أي: يرسل بدون اسم .
 - يجب تثبيت عنوان واضح وكامل للباحث (القسم/ الكلية او المعهد/ الجامعة) والبحث باللغتين: العربية والإنكليزية على متن البحث مهما كانت لغة البحث المكتوب بها مع إعطاء عنوان مختصر للبحث باللغتين أيضًا: العربية والإنكليزية يضمّ أبرز ما في العنوان من مرتكزات علمية .
 - يجب على الباحث صياغة مستخلصين علميين للبحث باللغتين: العربية والإنكليزية، لا يقلّان عن (١٥٠) كلمة ولا يزيدان عن (350)، وتثبيت كلمات مفتاحية باللغتين: العربية والإنكليزية لاتقل عن (٣) كلمات، ولا تزيد عن (٥) يغلب عليهنّ التمايز في البحث.

٦- يجب على الباحث أن يراعي الشروط العلمية الآتية في كتابة بحثه، فهي الأساس في التقييم، وبخلاف ذلك سيُردّ بحثه ؛ لإكمال الفوات، أمّا الشروط العلميّة فكما هو مبين على النحو الآتي :

• يجب أن يكون هناك تحديد واضح لمشكلة البحث في فقرة خاصة عنونها: (مشكلة البحث) أو (إشكاليّة البحث) .

• يجب أن يراعي الباحث صياغة أسئلة بحثية أو فرضيات تعبر عن مشكلة البحث ويعمل على تحقيقها وحلّها أو دحضها علمياً في متن البحث .

• يعمل الباحث على تحديد أهمية بحثه وأهدافه التي يسعى إلى تحقيقها، وأنّ يحدّد الغرض من تطبيقها.

• يجب أن يكون هناك تحديد واضح لحدود البحث ومجتمعه الذي يعمل على دراسته الباحث في بحثه .

• يجب أن يراعي الباحث اختيار المنهج الصحيح الذي يتناسب مع موضوع بحثه، كما يجب أن يراعي أدوات جمع البيانات التي تتناسب مع بحثه ومع المنهج المتبع فيه .

• يجب مراعاة تصميم البحث وأسلوب إخراجه النهائي والتسلسل المنطقي لأفكاره وفقراته.

• يجب على الباحث أن يراعي اختيار مصادر المعلومات التي يعتمد عليها البحث، واختيار ما يتناسب مع بحثه مراعيًا الحدّثة فيها، والدقة في تسجيل الاقتباسات والبيانات الببليوغرافية الخاصة بهذه المصادر.

• يجب على الباحث أن يراعي تدوين النتائج التي توصل إليها ، والتأكّد من موضوعاتها ونسبة ترابطها مع الأسئلة البحثية أو الفرضيات التي وضعها الباحث له في متن بحثه .

٧- يجب على الباحث أن يدرك أنّ الحُكْمَ على البحث سيكون على وفق استمارة تحكيم تضمّ التفاصيل الواردة آنفًا، ثم تُرسل إلى المُحكِّم وعلى أساسها يُحكِّم البحث ويُعطى أوزانًا لفقراته وعلى وفق ما تقرره تلك الأوزان يُقبل البحث أو يرفض، فيجب على الباحث مراعاة ذلك في إعداد بحثه والعناية به .

تنويه:

تعبّر جميع الأفكار والآراء الواردة في متون البحوث المنشورة في مجلّتنا عن آراء أصحابها بشكل مباشر وتوجهاتهم الفكرية ولا تعبّر بالضرورة عن آراء هيئة التحرير فافتضى التنويه

رئيس هيئة التحرير

المحتويات

الصفحة	العنوان
بحوث اللغة العربية	
25-1	الترميز في نماذج من شعر بشار بن بُرْد عمر محمد عبدالله و صالح محمد أرديني
39 -26	حديث الطاعون ((إذا سمعتم الطاعون بأرض...)) قراءة بلاغية في ضوء نظرية الأفعال الكلامية أسماء سعود إدهام الخطّاب
56 -40	الاحتراس في سياق أحاديث المعاملات في صحيح البخاري (ت 256هـ) إسراء غانم محمد عبدالله و عدنان عبدالسلام الأسعد
99 -57	نظام تسمية الشخصيات غير الرئيسة في رواية مدينة الله (ع) كوثر محمد علي محمد صادق جبارة و عمّار أحمد عبد الباقي الصفار
135-100	المصطلحات المزدوجة عند البغدادي (175هـ) إسراء عبد المحسن السنسبي و إبراهيم الحمداني
161 -136	الخطاب الإلهي للمرأة آيات الأحكام والقصص القرآني أنموذجًا . دراسة لغوية تحليلية . نور رياض نزار و أحمد إبراهيم خضر اللهيبيّ
192-162	بناء (فعل، وتفعل) ودلالاتهما في سورة المائدة علي محمود الشرايبي و هلال علي محمود
212 -193	الاستراتيجية مفهومًا أدبيًا عباس حسين السبعوي و أن تحسين الجلبي
239 -213	الروابط اللغوية والأساليب البلاغية الحجاجية في أدب الأطفال عند طلال حسن رفق حازم العجيلي و أحمد عدنان حمدي
270 -240	فاعلية المكان المغلق: في شعر قيس بن الملوّح واثق شاكر و نهى محمد عمر
301 -271	مصطلحات علم البيان في شرح ديوان ابي تمام للخطيب التبريزي (502هـ) أحمد سليمان الكوياني و أحمد يحيى الدليمي
343 -302	جملة صلة (اللاتي واللاتي) في القرآن الكريم - دراسة في الأبنية والتراكيب- شيبان أديب رمضان الشيباني
360 -343	تناسخ الاستبدال في رواية فارابا دراسة سيميائية محمد عبد الواحد عبد الحميد
386 -361	فن التوقيعات في عصر صدر الإسلام - دراسة تحليلية - مهند يونس رشيد
بحوث التاريخ والحضارة الإسلامية	
424 -388	المذهب المالكي وأثره في تغيير عادات مجتمع السودان الغربي فانز فتح الله عبدالوهاب محمود و بشار أكرم جميل
442 -425	مشاركة حزب الاستقلال المغربي في ائتلاف الحكومة 1977-1981 كريم سالم حسين البدراني * و رابحة محمد خضير
466 -443	نواب بيروت والقضايا الاجتماعية 1943 -1958

	وسام أُلطف عبدالحميد خضير و جاسم محمد خضير الجبوري
495 -467	السلطان عبد العزيز ووصاية أحمد ابن موسى (باحماد) عليه عمر محمد طه عاشور و صفوان ناظم داؤد
518 -596	منصب إمرة الأمراء من الظهور إلى الانهيار (324_334هـ/935_945م) قتيبة أحمد عبدالله
بحوث علم الاجتماع	
539 -519	المواقع الإلكترونية للقنوات الفضائية ودورها في تنمية الصحة الإنجابية دراسة ميدانية في مدينة بغداد فراس عباس فاضل البياتي
560 -540	جدلية النمو السكاني وأزمة السكن دراسة تحليلية في الديموغرافية الحضريّة نادية صباح الكباجي
598 -561	الهولوكوست بين الوعي بالتاريخ والحدائث الغربية عند زيجمونت باومان حسين ذنون العلاف
بحوث المعلومات والمكتبات	
648 -599	التخطيط الاستراتيجي لإعادة تأهيل المكتبة المركزية لجامعة الموصل دراسة حالة زبيدة حازم سالم و سمية يونس الخفاف
بحوث علم الفلسفة	
674 -649	نظرية الخلق بين الجود والصدور عند أبي البركات البغدادي أحمد مهدي تيك* و عثمان قره دنيز
بحوث الشريعة والتربية الإسلامية	
713 -675	الإمام ابن حجر الهيتمي في التفسير سورة هود أنموذجاً صفا نشوان الطائي و عمار يوسف العباسي
بحوث طرائق التدريس و علم النفس	
738 -714	اشتقاق شبكات الأودية المائية من نماذج الارتفاع الرقمي SRTM باستخدام نظم المعلومات الجغرافية ((حوض نهر الخابور في الجانب العراقي أنموذجاً)) صباح عمر سليمان البرواري و ليث حسن عمر

المصطلحات المزدوجة عند البغدادي (175هـ)

إسراء عبد المحسن السنبسي* و إبراهيم الحمداني*

تأريخ التقديم: 2020/8/25 تأريخ القبول: 2020/9/22

المستخلص:

يهدف البحث إلى الكشف عن المصطلحات النقدية والبلاغية المزدوجة عند البغدادي التي ذكرها في كتابه (قانون البلاغة في نقد النثر والشعر). وقد عدت إحدى المصطلحات العربية التي لقيت العناية والاهتمام من قبل البغدادي وممن تقدمه ومن جاء بعده من النقاد والبلاغيين، وعليه فقد توزعت الدراسة على ثلاث مباحث الأول ألقى الضوء على المصطلحات الشعرية المزدوجة وهي: (الاستدراك والرجوع، الكناية والتعريض). والمبحث الثاني تناول المصطلحات النثرية المزدوجة وهي: (السجع والازدواج، الهذر والتبديد)، والمصطلحات المزدوجة والمشاركة بين الشعري والنثري وهي: (العكس والتبديل)، والبحث في دلالاتها المتعددة اللغوية والاصطلاحية.

وعدّ البغدادي مصطلحات الاستدراك والرجوع والكناية والتعريض من المصطلحات المتعلقة ببلاغة الشعر ونقده دون النثر، وخص مصطلحي السجع والازدواج ببلاغة النثر ونقده دون الشعر، وجعل مصطلح العكس والتبديل من المصطلحات التي تخرج إلى باب المصطلحات المشتركة بين الشعر والنثر. الكلمات المفتاحية: الاستدراك والرجوع، الكناية والتعريض، السجع والازدواج، الهذر والتبديد، العكس والتبديل.

المقدمة:

أحمد الله رب العالمين وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

* طالبة ماجستير/ قسم اللغة العربية/ كلية التربية للعلوم الإنسانية/جامعة الموصل.

* أستاذ/ قسم اللغة العربية/ كلية التربية للعلوم الإنسانية/جامعة الموصل.

أُلقت هذه الدراسة الضوء على المصطلحات المزدوجة عند البغدادي في كتابه: (قانون البلاغة في نقد النثر والشعر).

وتم تقسيم هذه الدراسة على ثلاثة مباحث، الأول المصطلحات الشعرية المزدوجة عند البغدادي وهي: (الاستدراك والرجوع، والكناية والتعريض)، والمبحث الثاني تطرق للحديث عن المصطلحات النثرية المزدوجة وهي: (السجع والازدواج، والهذر والتبديد)، والمبحث الثالث خص بالمصطلحات المزدوجة والتي تخرج إلى باب المصطلحات المشتركة بين الشعري والنثري وهي (العكس والتبديل) .

وجرت هذه الدراسة على وفق المنهج التاريخي الوصفي من خلال تحديد المعنى اللغوي وإيجاد خيط صلة الذي يربط بينها وبين مفهومها الاصطلاحي بتقصي أقرب المعاني اللغوي إلى المصطلح، ثم تتبع أصل ظهوره ونشأته وتتبع صيرورته التاريخية والوقوف على مفاهيم البغدادي وما مثل له شعراً ونثراً، وتبيان مدى اتفاهه واختلافه مع ما تقدمه من المفاهيم، وستتبع الدراسة بالدراسات الأدبية والنقدية الحديثة.

المبحث الأول: المصطلحات الشعرية المزدوجة:

1- الاستدراك والرجوع:

ورد لفظ (الاستدراك) في المعاجم اللغوية بمعانٍ عدة، التي تعود إلى الجذر اللغوي (درك) منها: ((اللَّحَاقُ، وَقَدْ أَدْرَكَهُ، وَتَدَارَكَ الْقَوْمَ: تَلَّاحِقُوا أَي لِحَقَّ آخِرُهُمْ أَوَّلَهُمْ، وَيَأْتِي بِمَعْنَى التَّبَعَةِ، وَبِمَعْنَى الْوُصُولِ إِلَى الشَّيْءِ، وَيَأْتِي بِمَعْنَى اتِّبَاعِ الشَّيْءِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا، وَإِسْتَدْرَكَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ: حَاوَلَ ادْرَاكَهُ بِهِ))⁽¹⁾.

وورد لفظ (الرجوع) في المعاجم اللغوية بمعانٍ عدة، والتي تعود إلى الجذر اللغوي (رجع) منها: ((رَجَعَ يَرْجِعُ رَجْعًا رُجُوعًا وَرَجَعِي وَرَجَعَانًا وَمَرَجِعًا وَمَرَجِعَةً:

1 - لسان العرب: أبو الفضل جمال الدين ابن منظور، دار صادر- بيروت، ط3، 1414هـ، مادة [درك]

اي انصرف، وارتجع في الامر: رده إلي⁽¹⁾، فهناك صلة بين المعنى اللغوي والمفهوم الاصطلاحي (الاستدراك والرجوع).

وظهر مصطلح الرجوع بمفهومه عند ابن المعتز (296هـ) وعده من محاسن الشعر والكلم معاً، وهو ((أن تقول شيئاً وترجع عنه))⁽²⁾، وسار أبو هلال العسكري (395هـ) على نهج ابن المعتز في تحديده مفهوم الرجوع ولم يخرج عنه⁽³⁾، وأشار إليه التبريزي (502هـ) ومن دون تحديد مفهومه مكتفياً بما مثل له⁽⁴⁾.

وحدّ ابن الزمكاني (651هـ) مفهوم الاستدراك والرجوع بقوله: ((وهو أن يعود المتكلم على ما سبق من كلامه بالنقض و الإبطال))⁽⁵⁾، فقد وضع بذلك شرطاً وهو النقص والإبطال للكلام السابق مستشهداً بما مثل له، وقسم ابن أبي الاصبع المصري (654هـ) الاستدراك والرجوع على قسمين: ((قسم يتقدم الاستدراك فيه تقرير لما أخبر به المتكلم وتوكيد، وقسم لا يتقدمه الاستدراك فيه تقرير ولا توكيد))⁽⁶⁾.

وعده السجلماسي (704هـ) من أنواع التتمة الكلام، وعرف الاستدراك ((هو إرادة المتكلم وصف شيئين: الأول منهما على القصد الأول،

1- المصدر السابق، مادة [رجع] 7 / 114.

2- البديع في البديع: أبو العباس عبدالله بن محمد المعتز بالله، دار الجيل- بيروت، ط1، 1990م، 154.

3- كتاب الصناعتين في الكتابة والشعر: أبو هلال الحسن العسكري، تحقيق: محمد علي الجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، د. ط، 1986م، 395.

4- الكافي في العروض والقوافي: الخطيب التبريزي، تحقيق: حساني حسن عبد الله، مكتبة الخانجي- القاهرة، ط3، 1994م، 186.

5- التبيان في علم البيان المطلق على إعجاز القرآن: كمال الدين ابن الزمكاني، تحقيق: د. أحمد مطلوب، خديجة الحديثي، مطبعة العاني- بغداد، 1936م، 182.

6- تحرير التعبير في صناعة الشعر والنثر وبيان أعجاز القرآن: عبد العظيم ابن أبي الاصبع البغدادي المصري، تقديم وتحقيق: حفني محمد شرف، الجمهورية العربية المتحدة- المجلس الاعلى للشئون الاسلامية لجنة احياء التراث الاسلامي، القاهرة -2012م، 331، وينظر: نهاية الارب في فنون الادب 7 / 151.

والثاني بالانجرار لضرب من التلاقح⁽¹⁾، وتبع شهاب الدين الحلبي (725هـ) المصري في تقسيم (الاستدراك والرجوع) على قسمين⁽²⁾. وعرف الرجوع بأنته ((هو أن يعود المتكلم على كلامه السابق بالنقض))⁽³⁾، وعرف ابن معصوم (1119هـ) الاستدراك ((هو رفع التوهم يتوكد من الكلام السابق رفعاً شبيهاً بالاستثناء، وهو معنى لكن))⁽⁴⁾، وبين شرطه بقوله: ((ويشترط فيه هنا زيادة نكتة طريفة على معنى الاستدراك، لتحسنه وتدخله في البديع وإلا فلا يُعدُّ منه))⁽⁵⁾، وقسمه على قسمين ((قسم يتقدم الاستدراك تقرير وتوكيد؛ إما لفظاً أو معنى لما أخبر به المتكلم، وهذا هو الأكثر الذي بنى عليه فحول ارباب البديعيات ابياتهم، وقسم الآخر لا يتقدمه ذلك))⁽⁶⁾.

وظهر مصطلح الاستدراك والرجوع بمفهومه عند البغدادي (517هـ)، وهو عنده ((أن يبتدئ الشاعر بمعنى، فينفي شيئاً، ثم يستدرکه بما يؤكد هذا المعنى، أو يثبت ما نفاه أو لا))⁽⁷⁾.

فقسم البغدادي الاستدراك والرجوع على قسمين: الأول منهما، نفي المعنى الأول، ثم العودة إلى المعنى الأول لتوكيده وتقريره، والثاني، لتأكيد المعنى الثاني بما

1- المنزع البديع في تجنيس اساليب البديع: ابي محمد القاسم السجلماسي، تحقيق: علاء غازي، مكتبة المعارف- الرباط المغرب، ط1، 1980م. 454-455.

2- ينظر: حسن التوصل إلى صناعة الترسيل: شهاب الدين محمود الحلبي، تحقيق: أكرم عثمان يوسف وزارة الثقافة والاعلام سلسلة كتب التراث 86، دار الرشيد للنشر- بغداد، 1980م، 279.

3- المصدر السابق 296-279.

4- أنوار الربيع في أنواع البديع: علي صدر الدين ابن معصوم المدني، تحقيق: شاكر هادي شكر، مطبعة النعمان- النجف الشريف، ط1، 1969م، 79/1.

5- المصدر السابق 79/1.

6- المصدر السابق 79/1.

7- قانون البلاغة في نقد النثر والشعر: أبو طاهر محمد بن حيدر البغدادي، تحقيق: محسن غياض غياض عجيل، مؤسسة الرسالة، ط1، 1981م، 111-112.

نفاه في المعنى الأول لنكتة بلاغية، ويعد الاستدراك والرجوع: ((فن في مجرى الكلام يرجع فيه المتكلم إلى كلامه السابق فينقضه ويبطله، لداع بلاغي، كالتحسر وتحزن، ودفع التوهم قد يسبق إلى الذهن، واستدراك بقاءه وبينان المراد من الكلام السابق وغير ذلك))⁽¹⁾.
ومثل له بقول أبي البيداء:⁽²⁾.

وَمَا لِي أَنْتَصَرَ إِنْ غَدَا الدَّهْرُ عَلَيَّ بَلَى إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِكَ النَّصْرُ
وكان الشاعر من شدة ما نزل به من نواب الدهر قد انتهى إلى اليأس من حصوله على النصر إن جار الزمان عليه، ثم ينفي كلامه الاول بقوله: (بلى) يتحقق النصر إن كان من عندك النصر.

والاستدراك والرجوع يعد من البديع لما يتضمنه من نقض الكلام لنكتة لم يرد من خلاها الشاعر ابطال صدر كلامه الاول لكونه خطأ ولكن من أجل إظهار الاسى والتحسر.

ومثل له أيضاً بقول زهير:⁽³⁾.

قف بالديار التي لم يعفها القدم بلى وغيرها الارواح والديم
فالشاعر لما وقف على الديار ذهل بها عن رؤية ما حصل لها من التغيير فقال: (لَمْ يَعْفُهَا الْقَدَمُ)؛ أي لم يمح اثارها الزمن، ثم تحقق بماهي عليه الدروس فقال: (بلى) عفت (وغيرها الارواح والديم).

فالبيدادي خالف من تقدمه من ناحيتين، الأولى: بجمعه مصطلح الاستدراك بالرجوع تحت مفهوم واحد، وسار على اثره من جاء بعده من النقاد والبلاغيين، والثانية

1- البلاغة العربية: عبد الرحمن الميداني، دار القلم، دمشق، دار الشامية- بيروت، ط1، 1996م.

443/2.

2- ينظر: كتاب الصناعاتين برواية (وما بي انــــتــــصــــاراً إن غدا الدهر جانراً...) 395، و قانون البلاغة 112.

3- شرح ديوان زهير ابن ابي سلمى: أبو العباس ثعلب، دار القومية للطباعة والنشر- القاهرة،

1964م، 145.

بقصره مصطلح الاستدراك والرجوع على النثر فقط، على الرغم من أنه يوجد في الشعر والنثر معاً.

الكناية والتعريض:

ورد لفظ (الكناية) في المعاجم اللغوية بمعانٍ عدة، والتي تعود إلى الجذر اللغوي (كنى)، منها: ((الكناية: أن تتكلم بشيء وتريد غيره، وكنى عن الأمر بغيره يكنى كناية: يعني إذا تكلم بغيره مما يستدل عليه، وقد كنى: أي ستر، من كنى عنه إذا ورى))⁽¹⁾.

وأما (التعريض) فقد ورد في المعاجم اللغوية بمعانٍ عدة، والتي تعود إلى الجذر اللغوي (عرض) منها: ((أن التعريض خلاف التصريح، والمعارض: التورية بالشيء عن الشيء، والمعارض من الكلام ما عرض به ولم يصرح، ويقال: عرض لي فلان تعريضاً إذا رحرح بالشيء ولم يبين))⁽²⁾.

فهناك صلة بين المعنى اللغوي والمفهوم الاصطلاحي (الكناية والتعريض)، وأشار الفراء (207هـ) إلى التعريض، من دون أن يحدده، بقوله: ((أنت تقول في الكلام للرجل إن أهدنا لكاذب فكذبه تكذيباً غير مكشوف))⁽³⁾، وذكر أبو عبيدة (210هـ) الكناية من دون تحديده، مكتفياً بالتمثيل لها بقوله تعالى: ﴿سَأَوْكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ البقرة: ٢٢٣، قائلاً أنها (كناية وتشبيه)⁽⁴⁾.

وقرن الجاحظ (255هـ) الكناية بالتعريض في معرض حديثه عن توشيح الخطب بأي القرآن أو الأشعار، بقوله: ((أو ما علمت أن الكناية والتعريض لا يعملان في العقول

1 - لسان العرب، مادة [كنى] 233/15.

2- المصدر السابق، مادة [عرض] 183/7.

3- معاني القرآن: أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق: احمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، و عبد الفتاح اسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة- القاهرة، ط1، 2012م، 362/2.

4- مجاز القرآن: أبو عبيدة معمر بن المثنى البصري، تحقيق: محمد فؤاد سيزكين، مكتبة الخانجي- القاهرة، 1381هـ، 73.

عمل الافصاح والكشف))⁽¹⁾، وتحدث ابن قتيبة (276هـ) عن الكناية والتعريض من دون أن يحددها، بقوله: ((والعرب تستعمله في كلامها كثيراً، فتبلغ إرادتها بوجه هو أطف وأحسن من الكشف والتصريح))⁽²⁾.

فالكناية هي ((أن يعبر عن شيء معين بلفظ غير صريح في الدلالة عليه لغرض من الاغراض كالإبهام على السامعين))⁽³⁾.

والتعريض هو ((استعمال لفظ فيما وضع مع الإشارة إلى مالم يوضع له من السياق))⁽⁴⁾.

وعدّ المبرد (285هـ) الكناية من ضروب الكلام على حدّ قوله ((والكلام يجري على ضروب؛ فمنه ما يكون في الأصل لنفسه، ومنه ما يكنى عنه بغيره، ومنه ما يقع مثلاً، فيكون أبلغ في الوصف))⁽⁵⁾.

وجعل الكناية تقع في ثلاثة أوجه، أحدهما ((التعمية والتغطية، ثانيهما: الرغبة عن اللفظ الخسيس المفحش إلى ما يدل على معناه من غير، ثالثهما: التفضيم والتعظيم))⁽⁶⁾، وعدّ ثعلب (291هـ) التعريض من لطافة المعنى، وهي ((الدلالة بالتعريض على التصريح))⁽⁷⁾، في حين عدّ ابن المعتز (296هـ) الكناية والتعريض من محاسن الكلام والشعر من دون أن يحددهما مكتفياً بتبيين حقيقتهما، بقوله:

1- البيان والتبيين: أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، دار ومكتبة الهلال- بيروت، 1423هـ، 115/1.

2- تأويل مشكل القرآن: أبو محمد بن قتيبة الدينوري، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، د.ت، 163.

3- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم محمد بن علي الحنفي التهناوي، إشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون- بيروت، ط1، 1996م، 1384/2.

4- المصدر السابق 1384/2.

5- الكامل في اللغة والادب أبو العباس المبرد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي- القاهرة، ط3، 1997م، 214/2.

6- المصدر السابق 215/2-216.

7- قواعد الشعر: أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب، تحقيق: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي- القاهرة، ط2، 1995م، 49.

((والحقيقة التي جمعت بين الكناية والتعريض عند هؤلاء البلاغين أن دلالة الكناية كدلالة التعريض في كلاً منهما، لم يصرح فيه بالألفاظ الدالة على المعنى المقصود))⁽¹⁾.

وأشارَ ابن طباطبا العلوي (322هـ) إلى التعريض والكناية، بقوله: ((والتعريض الخفي الذي يكون بخفاته أبلغ في معناه من التصريح الظاهر الذي لا ستر دونه، فموقع هذين عند الفهم كموقع البشري عند صاحبها، لثقة الفهم بحلاوة ما يرد عليه من معانها))⁽²⁾، وذكر الكناية في معرض حديثه بقوله: ((فليتجنب الشاعر إذا مرَّ له معنى يستبشع اللفظ به لطف في الكناية عنه، وأجلَّ المخاطب عن استقباله بما يتكرهه منه، وعدل اللفظ))⁽³⁾، وبين ابن عبد ربه (328هـ) أحسن الكناية، بقوله: ((ومن أحسن الكناية اللطيفة عن المعنى الذي يقبح ظاهره))⁽⁴⁾.

وسمى قدامة بن جعفر (337هـ) الكناية والتعريض بمسميات عدة منها، اللحن هو ((التعريض بالشيء من غير تصريح أو الكناية عنه بغيره))⁽⁵⁾، والارداق هو ((أن يريد الشاعر دلالة على معنى من المعاني فلا يأتي باللفظ الدال على ذلك المعنى، بل بلفظ يدل على معنى هو ردفه وتابع له، فاذا دلَّ التابع أبان عن المتبوع))⁽⁶⁾، وقد يأتي مصطلحاً الكناية والتعريض بمعنى التلويح والإيماء والاشارة⁽⁷⁾.

1- البديع في البديع 160.

2- عيار الشعر: أبو الحسن ابن طباطبا العلوي، تحقيق: عبد العزيز بن ناصر، مكتبة الخانجي- القاهرة، د.ت، 24.

3- المصدر السابق 207.

4- الكامل في اللغة والادب 214/2.

5- نقد النثر أو كتاب البيان: أبو الفرج قدامة بن جعفر بن زياد البغدادي، تحقيق: عبد الحميد العبادي، دار الكتب العلمية- بيروت، 1980م، 59.

6- نقد الشعر: أبو الفرج قدامة بن جعفر بن زياد البغدادي، مطبعة الجوائب- قسطنطينية، ط1، 1302هـ، 57.

7- ينظر: جواهر الالفاظ: أبو الفرج قدامة بن جعفر الكاتب البغدادي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، 1932م، 387.

وعرف الحاتمي (388هـ) التعريض بأنه ((النائب عن التصريح))⁽¹⁾، وأطلق تعريف الكناية على التتبع، وهو ((أن يريد الشاعر معنى، فلا يأتي باللفظ الدال عليه، بل بلفظ تابع له، فإذا دلّ التابع، أبان على المتبوع))⁽²⁾، وبذلك يتفق الحاتمي مع قدامة بن جعفر في حدّ الكناية، وسارَ على نهجه ابن وكيع التنيسي (393هـ) في المصطلح والمفهوم، ولم يخرج عنه⁽³⁾.

وقرن أبو هلال العسكري (395هـ) الكناية بالتعريض وخصهما بتعريف واحد بقوله: ((هو أن يكنى عن الشيء ويعرض به، ولا يصرح على حسب ما عملوا باللحن والتورية عن الشيء))⁽⁴⁾.

وأوضح الفرق بين الكناية والإرداف، بقوله: ((الكناية يراد بها الستر والخفاء، والإرداف يراد به الدلالة على المعنى فيترك اللفظ الخاص به، ويأتي بلفظ هو ردفه وتابع له))⁽⁵⁾، والكناية عند ابن الفارس (396هـ) هي ((كل ما يكنى وراءه معنى، أو لفظ غير مستحسن، أو جميل إكراماً للمذكور))⁽⁶⁾، وألف الثعالبي (429هـ) كتاباً أطلق أطلق عليه (النهاية في الكناية) والمشهور (الكناية والتعريض).

ويرى ابن رشيق القيرواني (456هـ) أنّ التعريض يكون اهجي من التصريح بسبب ((اتساع الظن في التعريض، وشدة تعلق النفس به، والبحث عن معرفته، وطلب حقيقته))⁽⁷⁾، وعدّ ابن رشيق الكناية كنوع من الإشارات⁽⁸⁾.

1- حلية المحاضرة: أبو محمد بن المظفر الحاتمي، تحقيق: جعفر الكتاني، دار الحرية للطباعة، بغداد، د. ط، 1979م، 1/369.

2- المصدر السابق 1/54.

3- ينظر: المنصف للسلار والمسرور منه 176.

4- كتاب الصناعتين في الكتابة والشعر 368.

5- كتاب الصناعتين في الكتابة والشعر 350.

6- الصاحب في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها: أبو الحسين أحمد بن فارس القزويني الرازي، الناشر: محمد علي بيضون، ط1، 1997م، 255.

7- العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده: أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل- بيروت، ط5، 1981م، 2/173.

8- المصدر السابق 1/305.

وأشارَ عبد القاهر الجرجاني (471هـ) إلى الكناية والتعريض بقوله: ((أن هذا فنّ من القول دقيق المسلك لطيف المأخذ))⁽¹⁾, وعرف الكناية ((أن يريد المتكلم إثبات معنى من المعاني، فلا يذكره باللفظ الموضوع له في اللغة، ولكن يجيء إلى معنى هو تاليه وردفه في الوجود (تابع)، فيومئ به إليه، ويجعله دليلاً عليه))⁽²⁾, وأوضح الجرجاني الجرجاني حقيقة الكناية ومحصول أمرها، بقوله: ((إذا نظرت إليها وجدت حقيقتها، ومحصول أمرها أنها إثبات لمعنى أنت تعرف ذلك المعنى من طريق المعقول دون طريق اللفظ))⁽³⁾, ورجح الكناية على الحقيقة، والتعريض على التصريح⁽⁴⁾.
 وذكر الراغب الاصفهاني (502هـ) جواز التعريض وتوكيداً للطافته في الكلام وتفصيلاً له على التصريح⁽⁵⁾, وفصل الزمخشري (538هـ) بين الكناية والتعريض، بقوله: ((فعد الكناية استعمال اللفظ في غير ما وضع له، وعدّ التعريض استعماله فيما وضع له مع الإشارة إلى مالم يوضع له من السياق))⁽⁶⁾, وحدد بهاء الدين البغدادي (562هـ) موضع الكناية من دون أن يحددها في قوله: ((الكنايات لها مواضع، فاحسنها العدول عن الكلام الدون إلى ما يدل على معناه في لفظ أبهى ومعنى أجلّ، فيجئ أقوى وافخم في النفس))⁽⁷⁾.

- 1- دلائل الاعجاز: أبو بكر عبد القاهر الجرجاني، محمود محمد شاكر أبو فهر، مطبعة المدني- القاهرة، دار المدني- جدة، ط3، 1992م، 306.
- 2- المصدر السابق 66.
- 3- المصدر السابق 431.
- 4- ينظر: المصدر السابق 70.
- 5- محاضرات الادباء ومحاورات الشعراء والبلغاء: أبو القاسم الراغب الاصفهاني، شركة دار الارقم الارقم بن ابي الارقم- بيروت، ط1، 1420هـ، 157/1.
- 6- البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري وأثرها في الدراسات البلاغية: محمد أبو موسى 576.
- 7- التذكرة الحمدونية: أبو المعالي البغدادي، دار صادر- بيروت، ط1، 1471هـ، 278/8.

وفرق أسامة ابن منقذ (584هـ) بين الكناية والاشارة، بقوله: ((الكناية عن كل شيء قبيح، والاشارة عن كل شيء حسن))⁽¹⁾، ويرى الرازي (606هـ) أنّ الكناية جزء من المجاز، وأنها تساعد في الدلالة على المعنى الحقيقي، وذلك لأنّ ((اللفظة إذا أُطلقت وكان الغرض الاصلي غير معناها، فلا تخلوا إما أن يكون معناها مقصوداً أيضاً ليكون دالا على ذلك الغرض الاصلي، واما أن لا يكون كذلك، فالأول هو الكناية والثاني هو المجاز))⁽²⁾.

وعدّ السكاكي (626هـ) الكناية من أصول علم البيان معرفةً بها: ((هي ترك التصريح بذكر الشيء على ما ذكر ما يلزمه لينتقل من المذكور على المتروك))⁽³⁾، وأشار إلى وجود التفاوت بين الكناية والتعريض بقوله: ((الكناية تتفاوت على تعريض وتلويح ورمز وإيماء وإشارة، وأنه متى كانت الكناية عرضية على ما عرفت كان إطلاق اسم التعريض عليها مناسباً، واما التعريض تارة يكون على سبيل الكناية وآخر على سبيل المجاز))⁽⁴⁾.

وفصل ابن الاثير (637هـ) الكناية عن التعريض وعرف، الكناية ((هي أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له))⁽⁵⁾، وأما التعريض ((هو أن تذكر شيئاً يدل على

-
- 1- البديع في نقد الشعر: أسامة بن المنقذ الكنائي، تحقيق: د. أحمد أحمد بدوي، د. حامد عبدالمجيد، مراجعة: إبراهيم مصطفى، الناشر: الجمهورية العربية المتحدة- وزارة الثقافة والارشاد القومي- الاقليم الجنوبي- الادارة العامة للثقافة، مكتبة البابي الحلبي- القاهرة، 1960م، 148.
 - 2- نهاية الايجاز في دراية الاعجاز: فخر الدين الرازي، تحقيق: إبراهيم السامرائي، محمد بركات حمدي، دار الفكر-عمان، د. ط، 1985م، 135-136.
 - 3- مفتاح العلوم: يوسف بن ابي بكر السكاكي الخوارزمي، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط2، 1987م، 402.
 - 4- المصدر السابق 403-412.
 - 5- الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور: أبو الفتح ضياء الدين ابن اثير الكاتب، تحقيق: مصطفى جواد، الناشر: مطبعة المجمع العلمي، بغداد، 1375هـ، 156، وينظر: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر: أبو الفتح ضياء الدين ابن الاثير الكاتب، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية للطباعة والنشر- بيروت، 1420هـ، 50/3.

شيء لم تذكره، وأصله: التلويح من عرض الشيء أي من جانبه أو هو اللفظ الدال على الشيء من طريق المفهوم بالوضع الحقيقي والمجازي⁽¹⁾.

وقسم الكناية على ضربين: الأول ((ما يحسن استعماله، والآخر ما يقبح استعماله وهو عيب في صناعة التأليف))⁽²⁾، وبين دلالة الكناية والتعريض بقوله: ((والتعريض أخفى من الكناية؛ لأنَّ دلالة الكناية لفظية وضعية من جهة المجاز، ودلالة التعريض من جهة المفهوم لا بالوضع الحقيقي ولا المجازي))⁽³⁾.

وأوضح ابن الأثير الفرق بين الكناية والتعريض. بقوله: ((واعلم أنَّ الكناية تشمل اللفظ المفرد والمركب معاً، فتأتي على هذا تارة، وعلى هذا تارة أخرى، وأما التعريض فإنه يختص باللفظ المركب، ولا يأتي في اللفظ المفرد البتة والدليل على ذلك أنه لا يفهم المعنى فيه من جهة الحقيقة ولا من جهة المجاز، وإنما يفهم من جهة التلويح والإشارة؛ وذلك لا يستقل به اللفظ المفرد، ولكنه يحتاج في الدلالة عليه إلى اللفظ المركب))⁽⁴⁾.

وبين السجلماسي (704هـ) أصل الكناية والتعريض، وعدهما نوعاً من الاقتضاب الداخل ضمن فنّ الإشارة، وحدَّ كلَّ منهما بمفهوم خاص به، فالكناية ((هي اقتضاب الدلالة على ذات معنى بما له إليه نسبه، وأكثر ذلك جنسه))⁽⁵⁾، ومن صورها كقوله تعالى: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ المائدة: ٧٥، وأما التعريض، فهو ((اقتضاب الدلالة على الشيء بضده ونقيضه من قبل أن في ظاهر إثبات الحكم لشيء نفيه عن ضده ونقيضه))⁽⁶⁾.

1- الجامع الكبير 157، وينظر: المثل السائر 56/3، وينظر: انوار الربيع في أنواع البديع 452/1.

2- الجامع الكبير 157-165، وينظر: المثل السائر 3/ 58-70.

3- المثل السائر 3/ 57.

4- المصدر السابق 3/ 57.

5- المنزع البديع 265.

6- المصدر السابق 266.

وعرف السبكي (576هـ) كل من الكناية والتعريض على حدة، فالكناية ((لفظ استعمل في معناه مراداً منه لازم المعنى، فهي بحسب استعمال اللفظ في المعنى حقيقة، والتجوز في إرادة إفادة مالم يوضع له، وقد لا يراد بها المعنى، بل يعبر بالملزوم عن اللازم))⁽¹⁾، وأمّا التعريض ((لفظ استعمل في معناه للتلويح بغيره))⁽²⁾.

وقرن البغدادي (517هـ) الكناية بالتعريض وعدّهما من فنون البديع، ولم يحدد مفهوماً لهما⁽³⁾، مكتفياً بالتمثيل لهما شعراً بقول طفيل:⁽⁴⁾

وأحمر كالديباج أمّا سَمَاؤُهُ فَرِيًّا وَأَمَّا أَرْضُهُ فَمَحُولُ

وعلق عليه البغدادي، قائلاً: ((حَسُنَ جَمْعُهُ بَيْنَ سَرَاتِهِ وَقَوَائِمِهِ، عَلَى تَفَاوُتِهِمَا فِي خَلْقَةِ الْفَرَسِ، لِأَنَّهُ أَلْفٌ بَيْنَهُمَا بِنَسْبِيْنِ هُمَا الْأَرْضُ وَالسَّمَاءُ، وَالنَّسْبُ الثَّانِي أَنَّهُ ضَادٌّ بَيْنَهُمَا بَضْدَيْنِ مَحْمُودَيْنِ، ائْتِمَاعِ السَّرَّاءِ وَرِيَّهَا، وَنَحْضِ الْقَوَائِمِ وَظَمِّهَا))⁽⁵⁾.

فالكناية لها أثر في النفس كونها ((تظهر بالتصوير الحسي دخائل النفوس، ومشاعر الباطنة والاندفاعات النفسية في حركات حسية نابضة بالحياة، سواء أكانت هذه الحركة باليد أم الراس أم بالعين أم غيرها، فإنها تشير إلى معاني النفسية المقصودة من ندم وحسرة وفرح ومسرة تعرض كل هذه المعاني النفسية في سياقات مختلفة واحوال متباينة في الحياة الدنيا في مواقف متنوعة))⁽⁶⁾.

1- معترك الاقران في اعجاز القرآن: جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1988م، 220/1.

2- المصدر السابق 220/1.

3- ينظر: قانون البلاغة 109.

4- ديوان طفيل الغنوي شرح الاصمعي حسان فلاح أوغلي، دار صادر- بيروت- 2010م، ط1، 1997م، 136.

5- قانون البلاغة 109، وينظر: الكافي في العروض والقوافي: الخطيب التبريزي، تحقيق: الحساني الحساني حسن عبد الله، مكتبة الخانجي- القاهرة، ط3، 1994م، 185.

6- الكناية في القرآن الكريم موضوعها ودلالاتها البلاغية: أحمد فتحي رمضان، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان- الاردن، 2014م، 322.

فالكناية والتعريض هي اللفظ الدال على معنيين مختلفين حقيقة ومجازاً من غير واسطة، وليس على جهة التصريح عليه في الدلالة، بل يكتفي بالإشارة إليه لتحقيق أغراض معينة.

فالتعريض هو ((لون من الوان الكناية أو طريقة متميزة من طرقها، له خاصيته في التعبير عن المعنى إذا جاء في سياقه المعين التابع من الموقف الخاص الذي يقال فيه الكلام، وأن دلالة التعريض هي اخفى من دلالة الالوان الأخرى من الكناية كالإرداف والتمثيل والتلويح والإيماء والإشارة؛ لأن دلالاته تتحقق من جهة المفهوم ودلالاتها لفظية وضعية من جهة المجاز، وأن التعريض يختص باللفظ المركب، وأن صور الكناية الأخرى تشمل اللفظ المفرد والمركب))⁽¹⁾.

المبحث الثاني : المصطلحات النثرية المزدوجة.

1- السجع والازدواج

ورد لفظ (سجع) في المعاجم اللغوية بمعان عدة، والتي تعود إلى الجذر اللغوي (سجع)، منها: ((يَسْجَعُ سَجْعًا: اسْتَوَى واستَقَامَ وأشْبَهَ بَعْضُهُ بَعْضًا، والسَّجْعُ الكَلَامُ الْمُقْفَى والجمعُ أسْجَاعٌ وأساجيعٌ: وكَلَامٌ مُسَجَّعٌ، وسَجَّعَ تَكَلَّمَ بكَلَامٍ لَهُ فَوَاصِلُ كُفَوَاصِلِ الشَّعْرِ مِنْ غَيْرِ وَزْنَ سَمِيٍّ سَجْعًا لاشْتِبَاهِ أَوَاخِرِهِ وَتَنَاسُبِ فَوَاصِلِهِ وَكَسَّرَ عَلَى سَجُوعٍ، وسَجَّعَ الشَّيْءَ نَطَقَ بِهِ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ، الاسْجُوعَةُ: مَا سَجَّعَ بِهِ، وسَجَّعَ الْحَمَامُ: هَدَلَ عَلَى جِهَةٍ وَاحِدَةٍ، والسَّاجِعُ الْقَاصِدُ فِي سَيْرِهِ، وأصل السجع: الْقَصْدُ الْمُسْتَوِي عَلَى نَسَقٍ وَاحِدٍ))⁽²⁾.

وأما (الازدواج) فقد ورد لفظ الازدواج في المعاجم اللغوية بمعان عدة، والتي تعود إلى الجذر اللغوي (زوج)، منها: ((المزاوجة والازدواج بمعنى ازدواج الكلام وتزَاج: أي أشبه بَعْضُهُ بَعْضًا فِي السَّجْعِ أَوْ الْوَزْنِ أَوْ كَانَ لِإِحْدَى الْقَضِيَّتَيْنِ تَعْلُقٌ بِالْأُخْرَى، وَزَوَّجَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ، وَزَوَّجَهُ إِلَيْهِ: أي قَرَنَهُ))⁽³⁾.

1- الكناية في القرآن الكريم موضوعها ودلالاتها البلاغية 320.

2- لسان العرب، مادة [سجع] 8/150-151.

3- المصدر السابق، مادة [زوج] 2/293.

وأقرب المعاني اللغوية (الكلام المقفى، الكلام الذي له فواصل كفواصل الشعر من غير الوزن، واشبهه بعضه بعضاً في السجع أو الوزن، وقرنه) للمفهوم الاصطلاحي (السجع الازدواج) وبهذا وجدت الصلة بين المعنى اللغوي والمفهوم الاصطلاحي.

قرن الخليل ابن أحمد الفراهيدي (170هـ) المعنى اللغوي بالمفهوم الاصطلاحي للسجع معاً بقوله: ((سجع الرجل إذا نطق بكلام له فواصل كقوافي الشعر من غير وزن))⁽¹⁾. وأشار الجاحظ (255هـ) إلى المصطلح السجع على أنه ((الكلام المزدوج على غير وزن))⁽²⁾. وسمّاه قدامة بن جعفر (337هـ) التسجيع بقوله: ((إنما يذهب الشعراء المطبوعون المجيدون إلى ذلك لأنّ بنية الشعر إنّما هي التسجيع والتقفية، فكلما كان الشعر أكثر اشتمالاً عليه كان أدخل له في باب الشعر، وأخرج له عن مذهب النثر))⁽³⁾. وعدّه ابن وهب (338هـ) السجع من أوصاف البلاغة، ويرى ((أنّ السجع في الكلام كمثّل القافية في الشعر، وإنّ كانت القافية غير مستغنى عنها، والسجع مستغنى عنه))⁽⁴⁾.

وعده الرماني (386هـ) نوعاً من التجانس على حدّ قوله: ((والتجانس على وجهين: مزوجة ومناسبة، فالمزوجة تقع في الجزاء كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكَ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكَ﴾ البقرة: ١٩، أي جازوه بما يستحق على طريق العدل، إلا أنه استعير للثنائي لفظ الاعتداء لتأكيد الدلالة على المساواة في المقدار، ف جاء على مزوجة الكلام لحسن البيان))⁽⁵⁾.

1- كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال- بغداد، 1980م، 214/1.

2- البيان والتبيين 159/1.

3- نقد الشعر 17.

4- البرهان في وجوه البيان: أبو الحسن اسحاق بن إبراهيم بن سليمان بن وهب الكاتب، تحقيق: أحمد مطلوب، وخديجة الحديثي، الناشر: جامعة بغداد، ط1، 1967م، 209.

5- النكت في إعجاز القرآن: علي بن عيسى بن عبد الله الرماني المعتزلي (ثلاث رسائل في إعجاز القرآن) تحقيق: محمد خلف الله أحمد، محمد زغلول سلام، دار المعارف- القاهرة، ط3، 1976م.

وفصل الرمائي بين الاسجاع والفواصل، وعدَّ الاسجاع عيب بقوله: ((الفواصل حروف متشاكلة في المقاطع توجب حسن افهام المعاني، والفواصل بلاغة والاسجاع عيب، وذلك أن الفواصل تابعة للمعاني، وأمَّا الاسجاع فالمعاني تابعة لها))⁽¹⁾.
 وبين ابن جني (392هـ) أثر السجع في نفس المتلقي، بقوله: ((ألا ترى أن المثل إذا كان مسجوعاً لندّ لسماعه فحفظه، فإذا حفظه كان جديراً باستعماله، ولو لم يكن مسجوعاً لم تأنس به النفس، ولا انفت لمستمعه))⁽²⁾.

وظهرَ مصطلح السجع والازدواج بمفهومه عند أبي هلال العسكري (395هـ) بقوله: ((لا يحسن منثور الكلام ولا يخلو حتى يكون ممزوجاً، ولا تكاد تجد لبليغ كلاماً يخلو من الازدواج، ولو استغنى كلام عن الازدواج لكان القرآن؛ لأنه في نظمه خارج من كلام الخلق، وقد كثر الازدواج فيه حتى حصل في أوساط الآيات فضلا عما تزوج في الفواصل منه))⁽³⁾.

وذكر العسكري ما ينبغي أن يستعمل في السجع والازدواج بقوله: ((والذي ينبغي أن يستعمل في هذا الباب، ولا بدّ منه هو الازدواج، فإن أمكن أن يكون كلّ فاصلتين على حرف واحد أو ثلاث أو أربع لا يتجاوز ذلك كان أحسن، فإن جاوز ذلك نسب إلى التكلف، وإن أمكن أيضاً أن تكون الأجزاء متوازنة كان أجمل، وإن لم يكن ذلك، فينبغي أن يكون الجزء الأخير أطول على أنه قد جاء في كثير من ازدواج الفصحاء ما كان الجزء الأخير منه أقصر، وينبغي أيضاً أن تكون الفواصل على زنة واحدة، وإن لم يكن أن تكون على حرف واحد فيقع التعادل والتوازن))⁽⁴⁾، وأخرج السجع على وجهين فمنها ((أن يكون الجزان متوازنين متعادلين لا يزيد أحدهما على الآخر،

1- المصدر السابق 97.

2- الخصائص: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، الهيئة المصرية العامة للكتاب- القاهرة، 4ط، 1425هـ، 217/1.

3- كتاب الصناعتين في الكتابة والشعر 260.

4- المصدر السابق 263-264.

مع اتفاق الفواصل على حرف بعينه، ومنها أن تكون ألفاظ الجزأين المزدوجين مسجوعه، فيكون الكلام سجعاً في سجع⁽¹⁾.

ويعد أبو حيان التوحيدي (400هـ) من الذين سلكوا المذهب المتوسط في السجع من النقاد قائلا: ((أن يكون السجع في الكلام كالمح في الطعام فإنه متى ظفر منه بمقدار الرتبة وحسب الكفاية حلا منظره، وبهر بهأوه، وسطح نوره، وانتشر ضياؤه، ومتى زاد على المقدار صارع كلام النسأة والكهنة من العرب، أو كلام المستشعرين من العجم⁽²⁾))، وحدد الباقلائي (403هـ) معنى السجع بقوله: ((مواولة الكلام على وزن واحد⁽³⁾)).

وبين الحصري القيرواني (453هـ) أصل السجع بقوله: ((السجع في الأصل حلية وزينة وإنما يعاب عند الغلو والاعراق، وسجع يجمع بين دقة الصنع ورقة الطبع فهو من دقته مطبوع بلا مصنوع⁽⁴⁾))، وجعل ابن سنان الخفاجي (466هـ) السجع والازدواج النوع الأول في الصناعة اللفظية، وحدّه بقوله: ((وهو تواطؤ الفواصل من الكلام المنثور على حرف واحد⁽⁵⁾)).

وطرح حجج من ذهب إلى استهجانه، بقوله: ((إنه ربّما وقع بوقع بتكلف وتعمل واستكراه فأذهب طلاوة الكلام وأزال مائه⁽⁶⁾))، وأمّا حجة من ذهب إلى استحسانه واختياره في كلامه بقوله: ((وحجة من يختاره أنه مناسبة بين الالفاظ يحسنها ويظهر آثار الصنعة فيها لولا ذلك لم يرَ في كلام الله تعالى وكلام النبي ﷺ))،

1- المصدر السابق 262-263.

2- البصائر والذخائر: أبو حيان التوحيدي، تحقيق: وداد القاضي، دار صادر- بيروت، ط1، 1988م، 68/2.

3- اعجاز القرآن: أبو بكر الباقلائي محمد بن طيب، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعارف- القاهرة، ط5، 1997م، 57.

4- زهر الآداب وثمرة الالباب أبو اسحاق الحصري القيرواني، دار الجيل- بيروت، د. ط، د.ت، 14/1.

5- سر الفصاحة: أبو محمد عبد الله بن سنان الخفاجي الحلبي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1982م، 171.

6- المصدر السابق 171.

والفصيح من كلام العرب، وكما أنَّ الشعر يحسن بتساوي قوافيه، كذلك النثر يحسن بتمائل الحروف في فصوله))⁽¹⁾.

وذكر السجع المحمود وصفاته التي يكون عليها، بقوله: ((أنَّ السجع محمود إذا وقع سهلاً متيسراً بلا كلفة ولا مشقة وبحيث يظهر أنه لم يقصد في نفسه ولا أحضره الاصدق معناه دون موافقة لفظه ولا يكون الكلام الذي قبله إنما يتخيّل لا جله ورد ليصير وصلة إليه فانا متى حمدنا هذا الجنس من السجع كنا قد وافقنا دليل من كرهه وعملنا بموجبه؛ لأنه إنما دلَّ على قُبْح ما يقع من السجع بتعمل وتكلف))⁽²⁾.

وحدَّ أسامة بن منقذ (584هـ) مفهوم الازدواج بقوله: ((أنَّ يزواج بين كلمات والجمل كلام عذب وألغاز عذبة حلوة))⁽³⁾، وأمَّا عند الرازي (606هـ)، فالسجع هو ((تكلف التقفية من غير تأدية الوزن))⁽⁴⁾.

وذهب ابن ابي الاصبغ المصري (654هـ) إلى أنَّ الازدواج هو ((أنَّ يأتي الشَّاعر في بيته من أوله إلى آخره بجمل كلِّ جملة فيها كلمتان مزدوجتان كلُّ كلمة إمَّا مفردة أو جملة وأكثر ما يقع هذا النوع في أسماء مثناة مضافة))⁽⁵⁾، وذهب إلى كراهة السجع وذمه بقوله: ((ولا تجعل كلامك مبنياً على السجع كلّه، فتظهر عليه الكلفة ويبين فيه أثر المشقة ويتكلف لأجل السجع ارتكاب المعنى الساقط واللفظ النازل، وربما أشد العيب كلمة المقطع رغبه في السجع، فجاءت نافرة من اخواتها قلقة في مكانها، بل اصرف كلَّ النظر إلى التجويد الألفاظ وصحة المعاني واجتهد في تقويم المباني، فإنَّ جاء الكلام مسجوعاً عفواً من غير قصد وتشابهت مقاطعه من غير كسب كان، وإنَّ عزَّ ذلك فاتركه، وإنَّ اختلفت أسجاعه وتباينت في التقفية مقطعة))⁽⁶⁾.

1- المصدر السابق 171.

2- المصدر السابق 171.

3- البديع في نقد الشعر 111.

4- نهاية الایجاز في دراية الاعجاز 65.

5- المصدر السابق 452.

6- تحرير التخبير 414-415.

وعدَّ السجلماسي (704هـ) المزوجة نوعاً من التجانس على حدِّ قوله: ((هو قول مركب من جزئين متقفي المادة والمثال، كلُّ جزءٍ منهما يدلُّ على معنى، هو عند الآخر بحال ملائمة، وقد أخذنا من جهتي وضعهما في الجنس الملائمي وقصد المقاومة في أمر ما من الأمور، والمداناة والمعادلة في منصب ما من المناصب على طريقة استعارة المعنى الأول المدلول عليه بالجزء الأول من القول للمعنى الثاني المدلول عليه بالجزء الثاني منه))⁽¹⁾.

فالمزوجة عند السجلماسي تمثل نوع من التجانس بين الألفاظ، وقد تحدث ((باستعارة اللفظ من القسم الأول بالكلام إلى الثاني، وذلك لتحقيق التوازن والتساوي بين جزئي الكلام))⁽²⁾.

عرف يحيى بن حمزة العلوي (745هـ) التسجيع، وعدّه من علوم البلاغة، وقابله بالتصريح في المنظوم على حدِّ قوله: ((اتفاق الفواصل في الكلام المنتور في الحرف، أو في الوزن، أو في مجموعهما))⁽³⁾. وذكر حالات السجع مع تسمياته بقوله: ((فإن اتفقت الاعجاز في الفواصل مع اتفاق الوزن سمي المتوازي، وإن اتفقا في الاعجاز من غير وزن سمي المطرف، وإن اتفقا في الوزن دون الحرف سمي المتوازن))⁽⁴⁾.

وبين مذاهب وأحكام استعمال السجع بقوله: ((المذهب الأول: الذي جوازه وحسنه وهذا هو الذي عول عليه علماء أهل البيان والحجة على ذلك هي أن كتاب الله تعالى والسنة النبوية وكلام أمير المؤمنين مملوء منه وكلام البلغاء أيضاً فلو كان مستكراهاً لما ورد في هذا الكلام البالغ في الفصاحة كل مبلغ، والمذهب الثاني: استكراهه، ولا وجدته فيما طالعت من كتب البلاغة ولعل الشبهة لهم في استكراهه ما ورد عن

1- المنزح البديع 401.

2- المصطلح في الخطاب النقدي الاندلسي بين الاتباع والابداع : فاتن طه أحمد، اطروحة ، جامعة الموصل كلية التربية للعلوم الانسانية، اشرف: أ. د. إبراهيم محمد محمود الحمداني، 2017م.

2017م، 302.

3- الطراز لإسرار البلاغة وعلوم حقائق الاعجاز: يحيى بن حمزة الحسيني العلوي، المكتبة العصرية- بيروت، ط1، 1423هـ. 12/2.

4- المصدر السابق 12/2.

الرسول (ﷺ) لما أوجب في الجنين غرة، عبداً أو أمة، فقال الذي أوجبها عليه (كيف تدي من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا أستهل ومثل ذلك بطل)، فقال (ﷺ): (أسجعاً كسجع الكهان)، فأنكر السجع على من تكلم به، وفي هذا دلالة على استكراهه⁽¹⁾.

وخرج السجع على ثلاثة أضرب الأول: ((ما تكون فيه الفقرتان متساويتين لا تزيد أحدهما على الأخرى وما هذا حاله فهو أعدل الاسجاع، الضرب الثاني: أن تكون الفقرة الثانية أطول من الأولى بغاية قريبة فإن طالقت فهو غير محمود ويقبح، الضرب الثالث: عكس ما ذكرناه في الضرب الثاني وما هذا حاله من أفانينين التسجيع فهو معيب عند فرسان هذا الصناعة⁽²⁾)).

وجعل القلقشندي (821هـ) السجع قوام الكلام المنثور وعرفه ((هي تقفية مقاطع الكلام من غير وزن⁽³⁾))، وقسم القلقشندي السجع على صنفين، الأول: ((أن تكون القرينتان متفقتين في حرف الروي (السجع الحاني)، وفيه ثلاث مراتب الأولى أن تكون ألفاظ القرينتين مستوية الأوزان متعادلة الأجزاء ويسمى التصريع وهو أحسن أنواع السجع وأعلاها، والمرتبة الثانية أن يختص التوازن بالكلمتين الاخيرتين من الفقرتين فقط دون ما عداهما من سائر الألفاظ، والمرتبة الثالثة أن يقع الاتفاق في حرف الروي مع قطع النظر عن التوازن في شيء من أجزاء الفقرة في آخر ولا غيره ويسمى المطرف، وأما الصنف الثاني أن يختلف حرف الروي في آخر الفقرتين وهو الذي يعبرون عنه بالازدواج⁽⁴⁾)).

1- الطراز لإسراء البلاغة وعلوم حقائق الاعجاز 12/2.

2- المصدر السابق 15/3-16.

3- صبح الاعشى في صناعة الانشاء: أحمد بن علي بن أحمد القلقشندي، دار الكتب العلمية بيروت، 1987م. 303/2.

4- المصدر السابق 305/2-306.

وعرف ابن حجة الحموي (837هـ) الأزواج وهو: ((أن يزواج المتكلم بين معنيين في الشرط والجزاء أي يجعل المعنيين واقعين في الشرط والجزاء مزدوجين في أن يرتب على كل منهما معنى رتب على الآخر))⁽¹⁾.

وأما السجع والأزدواج عند البغدادي (517هـ) فقد كان من أنصار السجع والأزدواج في الكلام ودليله في ذلك الكلام المنزل وحديث الرسول المرسل، وإن الذين نموه ليس لديهم برهان وحجة مقنعة لذلك في قوله: ((ورأيت قوماً يذهبون إلى كراهة السجع والأزدواج في الكلام من غير أن عرفت لهم في ذلك حجة، فعلمت أنهم نموا ما راموه فلم يصلوا إليه، وتعاطوه فلم يقدوا عليه، وإلا فهذا القرآن وكلام الرسول وهما مسجوعان، فأما الذي في القرآن فأكثر من أن يحاط إذ كان مبناه عليه))⁽²⁾. ومثل له نثراً من كلام الرسول (ﷺ)، فكقوله في عوذة سبويه ((أعيذك من الهامة والسامة، وكل عين لامة))⁽³⁾.

وعلق عليه البغدادي قائلاً: ((ألا ترى أنه في أصل اللغة ملامة فرام المقاربة فقال لامة))⁽⁴⁾.

وقال (ﷺ): ((خير المال ماهرة مأمورة وسكة مأبورة))⁽⁵⁾. وعلق عليه البغدادي قائلاً: ((وهو في أصل اللغة مؤمرة، فعدل عنها إلى مأمورة))⁽⁶⁾.

وقوله (ﷺ): ((ارجعن مأزورات غير مأجورات))⁽¹⁾.

1- خزنة الادب وغاية الارب: ابن حجة الحموي، تحقيق، عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال-بيروت، دار البحار- بيروت، ط الاخيرة، 2004م. 2/ 435.

2- قانون البلاغة 30.

3- شرح نهج البلاغة: ابن ابي الحديد المدائني، دار الكتب العلمية- بيروت، 2009م، 1/ 84.

4- قانون البلاغة 30.

5- المصدر السابق 30، وينظر: البيان والتبيين 15/2.

6- قانون البلاغة 30.

وعلق عليه البغدادي قائلاً: ((فعدل عن الواو إلى الهمزة، لأنه من الوزر، كما كان مأجورات بالهمزة))⁽²⁾.

فقوله: مأجورات من الوزر قصد تحقيق التوازن في الكلام وصحة السجع. فالسجع والازدواج هو توازن لفظين مسجوعين بالحرف نفسه من غير استكراه ولا تعسف، والفرق بينهما أن السجع يشترط فيه وجود سبعة في الالفاظ، وأما الازدواج فيشترط الاتفاق في الالفاظ، أو هو توافق أواخر مقاطع الكلمات على حروف بعينها مع اختلاف في المعنى، أو هو أن يأتي الناثر دون الناظم في كلامه بجزأين متقاربين في الالفاظ، ومتوازنين في عدد الحروف وترتيبها مسجوعين بالحروف نفسها من غير استكراه ولا تعسف، ومتزاوجي الالفاظ مسجوعيهما بحرف أو أكثر، فبذلك البغدادي وافق من تقدمه من النقاد والبلاغيين، ولم يخرج عنهم.

الهدر والتباعد

ورد لفظ (هدر) في المعاجم اللغوية بمعان عدة، والتي تعود إلى الجذر اللغوي (هدر) منها: الهدر: ((الكلام الذي لا يُعبأ به، وهدرَ كلامه هدرًا: كثرَ في الخطأ والباطل ويأتي بمعنى الكثير الرديء، وقيل هو سقط الكلام، وهدر الرجل في منطِقِه يهدرُ هدرًا: أكثر، ورجلٌ هدرِيانٌ إذا كانَ غثَّ الكلامِ كثيرًا))⁽³⁾.

فهناك صلة بين المعنى اللغوي والمفهوم الاصطلاحي (الهدر والتباعد). وظهر مصطلح الهدر والتباعد بمفهومه عند البغدادي (517هـ) والذي يعدّ من مبتكراته وبنات افكاره الذي تفرد به دون سواه من النقاد، وعدّه من عيوب اشتراك

1- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول (صلى الله عليه وسلم) : مسلم بن الحجاج النسابةوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي- بيروت، د. ت، 1/47، وينظر: شرح نهج البلاغة: ابن ابي الحديد المدائني/84.

2- قانون البلاغة 30.

3- لسان العرب، مادة[هدر]259/5.

اللفظ دون المعنى، وعرفه بانه ((هو زيادة الألفاظ على المعاني من غير سبب يدعو إليها، أو حاجة تبعث عليها))⁽¹⁾.

وقال أبو الحسن: قيل لإياس: ((ما فيك عيب إلا كثرة الكلام، قال: فتسمعون صواباً أم خطأ؟ قالوا: لا، بل صواباً، قال: فالزيادة من الخير خير، وليس كما قال، للكلام غاية، ولنشاط السامعين نهاية، وما فضل عن قدر الاحتمال ودعا إلى الاستثقال والملال، فذلك الفاضل هو الهذر، وهو الخطل، وهو الإسهاب الذي سمعت الحكماء يعيرونه))⁽²⁾.

فالهذر والتبديد يقع فيه المتكلم عند الحاجة إلى الإيجاز في الكلام وتقريب الأفهام، ولم يشهد هذا المصطلح تطور أو تغيير من قبل النقاد والبلغاء ممن جاء من بعد البغدادي.

المبحث الثالث: المصطلحات المزدوجة والمشاركة بين الشعري والنثري.

1- العكس والتبديل

ورد لفظ (العكس) بالمعجم اللغوية بمعان والتي تعود إلى الجذر اللغوي (عكس) منها: ((عكس: عكس الشيء يعكسه عكساً فانعكس: ردّ آخره على أوله؛ وعكس البعير يعكسه عكساً وعكاساً: شدّ عنقه إلى إحدى يديه وهو بارك))⁽³⁾.

وأما لفظ التبديل فقد جاء بمعان عدة، والتي تعود إلى الجذر اللغوي (بدل) منها: ((والبديل: البديل، وبدل الشيء: غيره، بدل الشيء وبدله وبدله الخلف منه، والجمع أبدال، وتبدل الشيء وتبدل به واستبدله واستبدل به كله: اتخذ منه بدلاً، وأبدل الشيء من الشيء وبدله: تخذه منه بدلاً، وأبدلت الشيء بغيره وبدله الله من الخوف أمناً، وتبديل الشيء: تغييره وإن لم تأت ببدل، واستبدل الشيء بغيره وتبدله

1- قانون البلاغة 52، وينظر: معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: أحمد مطلوب، دار العربية للموسوعات، ط1، 2006م، 3/349.

2- البيان والتبيين 1/101.

3- لسان العرب، مادة [عكس] 6/144.

بِهِ إِذَا أَخَذَهُ مَكَانَهُ، وَالْأَصْلُ فِي التَّبْدِيلِ تَغْيِيرُ الشَّيْءِ عَنْ حَالِهِ، وَالْأَصْلُ فِي الْإِبْدَالِ جَعْلُ شَيْءٍ مَكَانَ شَيْءٍ آخَرَ⁽¹⁾.

فهناك صلة بين المعنى اللغوي والمفهوم الاصطلاحي (العكس والتبديل).

وظهر مصطلح التبديل بمفهومه عند قدامة بن جعفر (337هـ) وعرفه ((أن يأتي مؤلف الكلام بما كان مقدماً في جزء كلامه مؤخراً في الثاني، وربما كان مؤخراً الأول مقدماً في الثاني))⁽²⁾.

وعده ابن وكيع التنيسي (393هـ) من الوجوه التي تعود على فضل السارق على المسروق منها: ((عكس ما يصير بالعكس هجاء بعد أن كان ثناء وهو من سرقات المقبول، وعكس ما يصير بالعكس ثناء بعد أن كان هجاء وهذا من السرقات المذمومة))⁽³⁾.

وعرف أبو هلال العسكري (395هـ) العكس وأشار إلى تسميته الثانية عند البعض ((أن تعكس الكلام فتجعل في الجزء الأخير منه ما جعلته في الجزء الأول وبعضهم يسميه التبديل))⁽⁴⁾، وعرف العكس من وجه آخر ((هو أن يذكر المعنى ثم يعكسه إيراد خلاف))⁽⁵⁾.

وقرن الباقلاني (403هـ) العكس بالتبديل من دون تحديد مفهوم له⁽⁶⁾، وسمى التبديل ابن رشيق القيرواني (456هـ) بالتصدير وحد مفهومه بقوله: ((هو أن يرد اعجاز الكلام على صدره، فيدل بعضه على بعض ويسهل استخراج قوافي الشعر إذا كان كذلك وتقتضيها الصنعة ويكسب البيت الذي يكون فيه أبهة ويكسوه رونقاً وديباجة

1- المصدر السابق، ومادة [بدل] 48/11.

2- جواهر الألفاظ 403.

3- المنصف للسارق والمسروق منه: ابن وكيع التنيسي، تحقيق: عمر خليفة بن ادريس، جامعة قات يونس- بنغازي، ط1، 1994م، 103، 108.

4- كتاب الصناعتين في الكتابة والشعر 371.

5- المصدر نفسه 372.

6- ينظر: اعجاز القرآن 98.

ويزيده مائية وطلاوة⁽¹⁾، وحدّ مفهوم العكس وعدّه من السرقات بقوله: ((فإن جعل مكان كلّ لفظة ضدها فذلك هو العكس))⁽²⁾.

وعده ابن سنان الخفاجي (466هـ) فيما جرى مجرى المطابق قائلاً: ((أن يقدم في الكلام جزء الفاظه منظومة نظاماً ويتلى بآخر يجعل فيه ما كان مقدماً في الأول مؤخراً في الثاني وما كان مؤخراً مقدماً وقد سماه قدامة بن جعفر هذا الفن التبديل))⁽³⁾، وأشار إليه التبريزي (502هـ) واكتفى بالتمثيل له⁽⁴⁾، وسماه أسامة بن منقذ (584هـ) بالعكس وعرفه ((هو أن تأتي الجملتان إحداهما عكس الأخرى))⁽⁵⁾.

وقرن ابن شيت القرشي (625هـ) العكس بالتبديل وعرفه ((والعكس هو أن يوتى بالكلام وعكسه وكلاهما مفيد))⁽⁶⁾، وعده ابن الاثير (637هـ) من المشبه بالتجنيس وسماه (المعكوس) وبين سبب تسمية بالتبديل بقوله: ((لأن مؤلف الكلام يأتي بما كان مقدماً في جزء كلامه الأول مؤخراً في الثاني، وبما كان مؤخراً في الأول مقدماً في الثاني))⁽⁷⁾، وهو على ضربين الأول: ((عكس الألفاظ والآخر عكس الحروف))⁽⁸⁾، (الحروف))⁽⁸⁾، وعقد له باباً في موضع آخر قرن فيه العكس بالتبديل وعرفه قائلاً: ((هو أن تأتي أحد الجملتين عكس الأخرى))⁽⁹⁾.

- 1- العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده 3/2.
- 2- المصدر نفسه 282/2.
- 3- سر الفصاحة 203.
- 4- الكافي في العروض والقوافي 185.
- 5- البديع في نقد الشعر 46.
- 6- معالم الكتابة مغانم الاصابة: عبد الرحيم بن علي بن شيت القرشي، تحقيق: قسطنطين الباشا، المطبعة الادبية- بيروت، 1913م، 83.
- 7- المثل السائر 1/255.
- 8- المصدر السابق 1/254.
- 9- كفاية الطالب في نقد كلام الشاعر والكاتب: لضياء الدين بن الاثير، تحقيق: نوري القيسي، وحاتم صالح الضامن، وهلال ناجي، منشورات جامعة الموصل، 1982م، 196.

وذكر ابن الزمكاني (651هـ) العكس مقرون بالتبديل، ولم يحدد مفهومه⁽¹⁾، وعقد ابن الاصبع المصري (654هـ) له باباً وعرفه ((هو أن يأتي الشاعر إلى معنى لنفسه، أو لغيره فيعكسه))⁽²⁾.

وأما العكس والتبديل عند النويري (733هـ) فهو ((أن يقدم في الكلام أحد جزئيه ثم يؤخر))⁽³⁾، ويأتي على وجوه منها ((أن يقع بين طرفي الجملة كقول بعضهم: عادات السادات، سادات العادات، ومنها يقع بين متعلقي فعلين في جملتين))⁽⁴⁾، كقوله تعالى: **تَعَلَّقَ**

﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ الروم: ١٩.

وحدّ ابن مالك (686هـ) مفهوم التبديل بقوله: ((هو عكس الكلمات في الترتيب))⁽⁵⁾، ونقل التنوخي (698هـ) ما جاء به ابن الاثير في اضراب المعكوس ولم يزد عليه⁽⁶⁾، وسمّاه السجلماني (704هـ) بالمقايضة، وعدّه من جنس المزيلة، وعرفه بأنه ((قول مركب من جزئين كلّ جزء منهما يدل على معنى هو عند الآخر بحال منافريه غير محفوظ الوضع متبدله))⁽⁷⁾، ووضع شرط وهي: ((تساوي طرفي القضيتين في انعكاس أحدهما على الآخر، وصحة قبول كلّ واحد من الطرفين حال الآخر وموضعه حتى أنه إن كان أحدهما في الأولى موضوعاً وبالجملة مقدماً وصدراً لم يمتنع أن يكون في الثانية محمولاً وبالجملة تالياً وعجزاً، وإن كان في الأولى محمولاً وبالجملة

1- التبيان في علم البيان المطلع على اعجاز القرآن: كمال الدين ابن الزمكاني، تحقيق: د. أحمد

مطلوب، خديجة الحديثي، مطبعة العاني- بغداد، 1936م، 181.

2- تحرير التحبير 318.

3- نهاية الارب في فنون الادب 144/7، ينظر: بغية الايضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة

: عبد المتعال الصعيدي، مكتبة الآداب، ط17، 2005م، 593/4.

4- نهاية الارب في فنون الادب 144/7، ينظر: المصدر السابق 593/4.

5- المصباح في المعاني والبيان والبديع: أبو عبدالله بدر الدين بن مالك الدمشقي، تحقيق:

عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 2001م، 216.

6- ينظر: الاقصى القريب في علم البيان: زين الدين محمد بن محمد التنوخي، مطبعة السعادة-

القاهرة، 1327هـ، 115.

7- المنزاع البديع 386.

تالياً وعجزاً لم يمتنع أن يكون في الثانية موضوعاً وبالجملة كل واحد منهما للآخر، وبالجملة وضع أحدهما موضع الآخر حسب غرض عرض في قول قول وهو المدعو بدلالة السياق فإن بهذه الشريطة يتوفر على هذا النوع صحة المعنى وسلامة النظم وحسن البيان وذلك بين من معقول اسم العكس والتبديل⁽¹⁾.

وقرّن ابن حجة الحموي (873هـ) بين العكس والتبديل بتعريف واحد مبيناً معناه اللغوي ومفهومه الاصطلاحي بقوله: ((العكس في اللغة: رد آخر الشيء أوله، ويقال له التبديل وفي الاصطلاح: تقدم لفظ من الكلام ثم تأخيرها))⁽²⁾.

وأما مفهوم مصطلح العكس والتبديل عند البغدادي (517هـ) فقد وافق مفهومه مفهوم ابن سنان الخفاجي، والذي نسب تسميته بالتبديل لقدماء بن جعفر على حدّ قوله: ((هو أن يتقدم الكلام جزءاً ألفاظه منظوم نظاماً ما، فيلي هذا الجزء بجزء آخر يجعل فيه ما كان مقدماً في الأول، مؤخراً في الثاني))⁽³⁾.

ومثل له نثراً بقول القائل: ((اشكر لمن أنعم عليك، وأنعم على من شكر))⁽⁴⁾.
((اسودّ مني ما كنت أحب أن يبيض، وابيض مني ما كنت أحب أن يسود، واشتد مني ما كنت أحب أن يلين، ولان مني ما كنت أحب أن يشتد))⁽⁵⁾.

وكقول الاعرابي: ((اللهم أغني بالفقر إليك ولا تفقرني بالاستغناء عنك))⁽⁶⁾.
ومثل له شعراً بقول الاحوص: ⁽⁷⁾.

وَإِذَا الدُّرُّ زَانَ حُسْنَ وَجُوهِ
كَأَنَّ الدُّرَّ حُسْنَ وَجْهَكَ زَيْنَا

1- المصدر السابق 386-387.

2- خزنة الادب وغاية الارب: ابن حجة الحموي، تحقيق، عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال-بيروت، دار البحار- بيروت، ط الاخيرة، 2004م. 354.

3- قانون البلاغة 109-32.

4- المصدر السابق 32، وينظر: جواهر الالفاظ 4، وينظر: كتاب الصناعتين في الكتابة والشعر 371.

5- قانون البلاغة 32، وينظر: البيان والتبيين 399/1.

6- قانون البلاغة 32، وينظر: كتاب الصناعتين في الكتابة والشعر 371.

7- ديوان الاحوص الانصاري، تحقيق وشرح، د. سعدي ضناوي، دار صادر- بيروت، ط1، 1998م، 209.

ويحقق العكس والتبديل ((إيقاعاً نغمياً من خلال التردد الصوتي للمتماثلات المتشكلات فيبرز مبدأ المشابهة بين أجزاء الكلام، فضلاً عن أنه بمثابة مبدأ عام لجميع التراكيب اللغوية والبلاغية؛ لأنه ما من تشبيه أو استعارة أو قصر أو فصل أو توشيح أو ترديد أو غير ذلك الا ويبنى على فكرة العكس))⁽¹⁾.

والملاحظ أنه ثمة تباين واختلاف بين النقاد والبلاغيين فيما بينهم فمنم من جمع بين العكس والتبديل ومنهم من فرق بينهما، ومنهم من عدّ العكس والتبديل مصطلحان لمفهوم واحد.

وخالف مفهوم البغدادي للعكس والتبديل ما جاء به من تقدمه من النقاد أمثال ابن رشيق القيرواني فمفهوم العكس والتبديل عند البغدادي قائم على تقديم والتأخير؛ أي يعتمد المتكلم إلى تقديم أفعال بعينها ويؤخرها أشبه ما يكون إلى الانعكاس بين الألفاظ وليس الضد بينها، وأما مفهوم ابن رشيق القيرواني فقد اعتمد الاتيان بالشيء وضده أو باللفظة وضدها، والعكس عنده نوع من السرقة. ومثل له بقوله حسان:⁽²⁾

بيض الوجوه كريمة أحسابهم شم الأتوف من الطراز الأول

فأخذه ابن أبي فنن وعكس أفعال البيت بقوله:⁽³⁾

سود الوجوه لئيمة أحسابهم فطس الأتوف من الطراز الآخر

فعكس (بيض الوجوه) ب(سود الوجوه)، و (كريمة أحسابهم) ب(لئيمة أحسابهم)، و (شم الأتوف) ب(فطس الأتوف)، وهو نوع من السرقة المذمومة.

1- فلسفة الجمال في البلاغة العربية: عبد الرحيم، دار العربية للنشر والتوزيع- القاهرة، ط1، 2004م، 240.

2- شرح ديوان حسان بن ثابت، تحقيق: عبد الرحمن البرقوقي، مطبعة الرحمانية- القاهرة، 1929م، 366.

3- أحمد بن أبي فنن حياته وما تبقى من شعره 173، تحقيق: يونس أحمد السامرائي، مجلة المجمع العلمي العراقي، المجلد 34، الجزء 4، 1983م.

فالعكس ((يعتمد على الطبايق، أي أن يأتي بألفاظ مضادة للبيت المعكوس فيقلب معناه إلى ضد، وهو نوع من التلاعب بألفاظ، ولا تظهر مقدرة الشاعر إنما هي سرقة مذمومة))⁽¹⁾.

الخاتمة :

شكلت المصطلحات المزدوجة عند البغدادي ظاهرة عنده وقد تناولها بأشكال مختلفة ومتعددة فتارة يحدد لها مفهوماً واضحاً وتارة يكتفي بسرد الشواهد الشعرية والنثرية وتارة يعلق على ما مثل له، وهذا يشكل دلالة على أن النقد العربي القديم قد صاحبه شيء من تطور وعدم الاستقرار في مصطلحاته وفي مفاهيمه منذ مرحلة ولادته وتطوره وصولاً إلى مرحلة بلوغه واستقراره وثباته.

وهذه الظاهرة تمثل جزءاً من المصطلح النقدي العربي القديم، والتي تعود إلى مرجعية البغدادي المعرفية البلاغية والنقدية، واعتماده على وجهة نظر خاصة لكونه يمتلك ناصية الشعر والنثر معاً.

والحق أن البغدادي طور من بعض المفاهيم بجمعه بين المصطلحين معاً تحت مفهوم واحد وتحت شاهد واحد أيضاً بالإضافة إلى تخصيصه مصطلحات مزدوجة بالشعر دون النثر والعكس من ذلك بعدّه مصطلحات مزدوجة خاصة بالنثر دون الشعر، وخصه مصطلحات مزدوجة بالاشتراك بين بلاغة الشعر والنثر.

وبذلك يكون البغدادي قد وضع بصمته على النقد العربي القديم، بإطلاقه مصطلحات يتفق معها ما قدمه الجهابذة والنقاد بمسمياتها ومفاهيمها ومخالفاً ومطوراً فيها من جانب آخر بجمعه بين مصطلحين معاً وهما يمتلكان مفاهيم خاصة لكل واحد منهما تحت مفهوم واحد.

1- المصطلح النقدي في كتاب العمدة لأبن رشيق القيرواني ت (456هـ): إبراهيم محمد محمود الحمداني، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 2014م، 180.

References

1. The Book of the Two Arts according to the narration 'There is no victory for me if the time becomes unjust...' 395, and the Law of Eloquence 112."
2. "Ahmad bin Abi Fanan: His Life and Remaining Poetry, 173. Edited by: Yunus Ahmad Al-Samarra'i, Journal of the Iraqi Scientific Council, Volume 34, Part 4, 1983."
3. "Al-Aqsa Al-Qarib fi 'Ilm Al-Bayan: Zainuddin Muhammad bin Muhammad Al-Tanukhi, Sa'adah Press, Cairo, 1327 AH, 115."
4. "Al-Badi' fi al-Badi': Abu al-Abbas Abdullah Ibn Muhammad al-Mu'tazz bi-Allah, Dar al-Jeel - Beirut, 1st edition, 1990 AD, 154."
5. "Al-Balaghah al-Arabiyyah: Abdul Rahman al-Maidani, Dar al-Qalam, Damascus, Dar al-Shamiah - Beirut, 1st edition, 1996 AD, 2/443."
6. "Al-Bayan wa al-Tabyeen: Abu Uthman Amr ibn Bahr al-Jahiz, Dar and Maktabat al-Hilal - Beirut, 1423 AH, 1/115."
7. "Al-Kafi fi al-Urood wa al-Qawafi: Al-Khatib al-Tabrizi, edited by Al-Hasani Hassan Abdullah, Khanji Library - Cairo, 3rd edition, 1994 AD, 186."
8. "Al-Kamil fi al-Lughah wa al-Adab: Abu al-Abbas al-Mubarrad, edited by Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Dar al-Fikr al-Arabi - Cairo, 3rd edition, 1997 AD, 2/214."
9. "Al-Misbah fi Al-Ma'ani wal-Bayan wal-Badi': Abu 'Abdullah Badr Al-Din bin Malik Al-Dimashqi, Edited by: 'Abdul Hamid Hindawi, Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyah, Beirut-Lebanon, 1st edition, 2001, 216."
10. "Al-Munsif li-Sariq wa-l-Masruq Minhu" by Ibn Waki' al-Tunisi. Edited by Omar Khalifa bin Idris. Published by Qatt Yunus University - Benghazi, 1st edition, 1994, pages 103, 108.
11. "Al-Munzil al-Badi' fi Tajneesis Asalib al-Badi': Abu Muhammad al-Qasim al-Sijilmassi, edited by Alal Ghazi, Al-Ma'arif Library - Rabat, Morocco, 1st edition, 1980 AD, 454-455."
12. "Al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar bin Qawl al-'Adl 'an al-'Adl ila Rasul (Sallallahu 'alayhi wa sallam)" by Muslim bin al-Hajjaj al-Nisaburi. Edited by Muhammad Fuad Abdulbaqi. Published by Ahya' Al-Turath Al-Arabi - Beirut, undated, Volume 1, page 47.

- Also refer to "Sharh Nahj al-Balagha" by Ibn Abi al-Hadid al-Madayini, Volume 1, page 84.
13. "Al-Mustalah Al-Naqdi fi Kitab Al-'Umdah lil Ibn Rashiq al-Qayrawani (456 AH): Ibrahim Muhammad Mahmoud Al-Hamdani, Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyah-Beirut, 1st edition, 2014, 180."
 14. "Al-Mustalah fi al-Khitab al-Naqdi al-Andalusi Bayna al-Ittiba' wa al-Ibda': Fatn Taha Ahmed, Dissertation, University of Mosul, College of Education for Humanities, Supervised by: Prof. Dr. Ibrahim Muhammad Mahmoud Al-Hamdani, 2017, 302."
 15. "Al-Tabyan fi 'Ilm al-Bayan Mughtala 'ala I'jaz al-Qur'an" by Kamal al-Din Ibn al-Zamalkani. Edited by Dr. Ahmed Matalib and Khadijah Al-Hadithi. Published by Al-Ani Printing Press - Baghdad, 1936, page 181.
 16. "Al-Taraz li-Asrar al-Balaghah wa 'Ulum Haqaiq al-I'jaz" by Yahya bin Hamza al-Husaini al-Alawi. Published by Al-Asriya Library - Beirut, 1st edition, 1423 AH, Volume 2, page 12.
 17. "Al-Tibyan fi 'Ilm al-Bayan al-Mutala'a 'ala I'jaz al-Quran: Kamal al-Din Ibn al-Zamalkani, edited by Dr. Ahmed Mataloub and Khadija al-Hadithi, Al-Ani Press - Baghdad, 1936 AD, 182."
 18. "Anwar al-Rabi' fi Anwa' al-Badi': Ali Sadr al-Din Ibn Ma'sum al-Madani, edited by Shakir Hadi Shakr, Al-Nu'man Press - Najaf al-Ashraf, 1st edition, 1969 AD, 1/79."
 19. "Ayyar al-Shi'r: Abu al-Hasan Ibn Tabataba al-Alawi, edited by Abdul Aziz bin Nasser, Khanji Library - Cairo, unknown date, 24."
 20. "Diwan Al-Ahwas Al-Ansari, Edited and Explained by: Dr. Saadi Dinaoui, Dar Sader-Beirut, 1st edition, 1998, 209."
 21. "Explanation of Diwan Hassan bin Thabit, Edited by: 'Abdul Rahman Al-Barghouti, Al-Rahmaniya Press-Cairo, 1929, 366."
 22. "Explanation of the Divan of Zuhayr ibn Abi Sulma: Abu al-Abbas Tha'lab, National Printing and Publishing House - Cairo, 1964 AD, 145."
 23. "Hassan al-Tawassul ila Sina'at al-Tarsil: Shihab al-Din Mahmoud al-Halabi, edited by Akram Othman Yusuf, Ministry of Culture and Information, Heritage Book Series 86, Dar al-Rashid for Publishing - Baghdad, 1980 AD, 279."
 24. "Kashaf Istilahat al-Funun wa al-Ulum: Muhammad ibn Ali al-Hanafi al-Tahnawi, supervised and revised by Dr. Rafiq al-Ajam,

- edited by Dr. Ali Dahrouj, Lebanon Publishers Library - Beirut, 1st edition, 1996 AD, 2/1384."
25. "Khazanat al-Adab wa Ghayat al-Arb" by Ibn Hujjah al-Hamwi. Edited by Essam Shaqyo. Published by Dar Al-Hilal - Beirut, Dar Al-Bihar - Beirut, latest edition, 2004, Volume 2, page 435.
 26. "Khazanat Al-Adab wa Ghayat Al-Arb: Ibn Hujjah Al-Hamawi, Edited by: 'Isam Shuqayyub, Dar wa Maktabat Al-Hilal, Dar Al-Bihar-Beirut, latest edition, 2004, 354."
 27. "Kifayat al-Talib fi Naqd Kalam al-Sha'ir wal-Katib" by Dhiya al-Din bin al-Athir. Edited by Nuri Al-Qaisi, Hatem Saleh Al-Damin, and Hilal Naji. Published by the Publications of the University of Mosul, 1982, page 196.
 28. "Kitab al-Sina'atayn fi al-Katabah wa al-Shi'r: Abu Hilal al-Hasan al-Askari, edited by Muhammad Ali al-Bajawi and Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Al-Asriya Library - Beirut, Dr., 1986 AD, 395."
 29. "Lisan al-Arab: Abu al-Fadl Jamal al-Din Ibn Manzur, Dar Sader - Beirut, 3rd edition, 1414 AH, Article [Derk] 10/419."
 30. "Ma'alim al-Khattah Mughanim al-Isabah" by Abdul Rahim bin Ali bin Shait al-Qurashi. Edited by Qustantin Al-Basha. Published by Al-Matba'ah Al-Adabiyya - Beirut, 1913, page 83.
 31. "Majaz al-Quran: Abu Ubaidah Mu'ammara ibn al-Muthanna al-Basri, edited by Muhammad Fuad Seizkin, Khanji Library - Cairo, 1381 AH, 73."
 32. "Meanings of the Quran: Abu Zakaria Yahya ibn Ziyad al-Farra', edited by Ahmed Youssef al-Najati, Muhammad Ali al-Najjar, and Abdul Fattah Ismail al-Shalabi, Egyptian Publishing and Translation House - Cairo, 1st edition, 2012 AD, 2/362."
 33. "Naqd al-Nathr or Kitab al-Bayan: Abu al-Faraj Qudamah ibn Ja'far ibn Ziyad al-Baghdadi, edited by Abdul Hamid al-Abadi, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, 1980 AD, 59."
 34. "Philosophy of Beauty in Arabic Rhetoric: 'Abdul Rahim, Dar Al-Arabiyyah for Publishing and Distribution-Cairo, 1st edition, 2004, 240."
 35. "Qanun al-Balaghah fi Naqd al-Nathr wa al-Shi'r: Abu Tahir Muhammad Ibn Haidar al-Baghdadi, edited by Muhsin Ghayyad Ajil, Al-Risalah Foundation, 1st edition, 1981 AD, 111-112."
 36. "Qanun al-Balaghah" (Law of Eloquence), reference to "Mu'jam al-Mustalahat al-Balaghiyyah wa Tatawwuraha" by Ahmed

- Matalib, published by Dar Al-Arabiyya lil-Mawsu'at, 1st edition, 2006, Volume 3, page 349.
37. "Qawaid al-Shi'r: Abu al-Abbas Ahmad ibn Yahya Tha'lab, edited by Ramadan Abd al-Tawab, Khanji Library - Cairo, 2nd edition, 1995 AD, 49."
 38. "Sabah al-I'shi fi Sana'at al-Insha'" by Ahmed bin Ali bin Ahmed al-Qalqashandi. Published by Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1987, Volume 2, page 303.
 39. "Sharh Nahj al-Balagha" by Ibn Abi al-Hadid al-Madayini. Published by Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 2009, Volume 1, page 84.
 40. "Tahreer al-Tahbir fi Sina'at al-Shi'r wa al-Nathr wa Bayan I'jaz al-Quran: Abdul Azim Ibn Abi al-Asba' al-Baghdadi al-Masri, introduction and editing by Hafni Muhammad Shereef, United Arab Republic - Supreme Council for Islamic Affairs, Cairo - 2012 AD, 331, and refer to: Nihayat al-Arab fi Funun al-Adab 7/151."
 41. "Tawil Mushkil al-Quran: Abu Muhammad ibn Qutaybah al-Dinawari, edited by Ibrahim Shams al-Din, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, 1st edition, unknown date, 163."
 42. Al-Badi' fi Naqd al-Shi'r: Usamah ibn al-Munqidh al-Kinani, edited by Dr. Ahmad Ahmad Badawi, Dr. Hamid Abd al-Majid, reviewed by Ibrahim Mustafa, Publisher: United Arab Republic - Ministry of Culture and National Guidance - Southern Region - General Administration of Culture, Maktabat al-Babi al-Halabi, Cairo, 1960, p. 148.
 43. Al-Basa'ir wa al-Dhakha'ir: Abu Hayyan al-Tawhidi, edited by Widad al-Qadi, Dar Sader, Beirut, 1st edition, 1988 AD, Vol. 2, p. 68.
 44. Al-Burhan fi Wujuh al-Bayan: Abu al-Hasan Ishaq ibn Ibrahim ibn Sulayman ibn Wahb al-Katib, edited by Ahmad Matalib and Khadija al-Hadithi, published by Baghdad University, 1st edition, 1967 AD, p. 209.
 45. Al-Jami' al-Kabir fi San'at al-Mandhoom min al-Kalam wal-Manthur: Abu al-Fath Diya al-Din Ibn Athir al-Katib, edited
 46. Al-Khasais: Abu al-Fath 'Uthman ibn Jinni al-Mawsili, General Egyptian Book Organization, Cairo, 4th edition, 1425 AH, Vol. 1, p. 217.
 47. Al-Nukat fi I'jaz al-Quran: Ali ibn Isa ibn Abdullah al-Ramani al-Mu'tazili (Three Treatises on the Inimitability of the Quran),

- edited by Muhammad Khalaf Allah Ahmad, Muhammad Zaghlool Salam, Dar al-Ma'arif, Cairo, 3rd edition, 1976 AD, p. 99.
48. Al-Sahibi fi Fiqh al-Lughah al-Arabiyyah wa Masailiha wa Sunan al-Arab fi Kalamiha: Abu al-Husayn Ahmad ibn Farris al-Qazwini al-Razi, Publisher: Muhammad Ali Baydoun, 1st edition, 1997, p. 255.
 49. Al-Umdah fi Mahasin al-Shi'r wa Adabihi wa Naqdihi: Abu Ali al-Hasan ibn Rashiq al-Qayrawani, edited by Muhammad Muhiyiddin Abdul Hamid, Dar al-Jil, Beirut, 5th edition, 1981, Vol. 2, p. 173.
 50. Critique of Poetry: Abu al-Faraj Qudamah ibn Ja'far ibn Ziyad al-Baghdadi, Al-Jawa'ib Printing Press, Constantinople, 1st edition, 1302 AH, p. 57.
 51. Dalail al-I'jaz: Abu Bakr Abd al-Qahir al-Jurjani, Mahmud Muhammad Shakir Abu Fehr, Matba'at al-Madani, Cairo, Dar al-Madani, Jeddah, 3rd edition, 1992, p. 306.
 52. Diwan of Tuful al-Ghanawi: Explanation by al-Asma'i by Hasan Falah Oglu, Dar Sader, Beirut, 1st edition, 2010 AD, 136.
 53. The Battlefield of Equals in the Miracles of the Quran: Jalal al-Din al-Suyuti, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1988 AD, Vol. 1, p. 220.
 54. Hilyat al-Muhadara: Abu Muhammad ibn al-Muzaffar al-Hatimi, edited by Ja'far al-Kattani, Dar al-Hurriya lil-Tiba'a, Baghdad, n.d., Vol. 1, p. 369.
 55. Jawahir al-Alfaz: Abu al-Faraj Qudamah ibn Ja'far al-Katib al-Baghdadi, edited by Muhammad Muhiyiddin Abdul Hamid, Cairo, 1932, p. 387.
 56. Kitab al-'Ayn: Abu 'Abd al-Rahman al-Khalil ibn Ahmad al-Farahidi, edited by Mahdi al-Makhzumi, and Ibrahim al-Samurrai, Dar and Library al-Hilal, Baghdad, 1980 AD, Vol. 1, p. 214.
 57. Metonymy in the Noble Quran: Its Subject and Rhetorical Implications: Ahmed Fathi Ramadan, Dar Ghaydaa for Publishing and Distribution, Amman, Jordan, 2014 AD, p. 322.
 58. Miftah al-Ulum: Yusuf ibn Abi Bakr al-Sakkaki al-Khwarizmi, edited by Na'im Zarzur, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 2nd edition, 1987, p. 402.
 59. Miftah al-Ulum: Yusuf ibn Abi Bakr al-Sakkaki al-Khwarizmi, edited by Na'im Zarzur, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 2nd edition, 1987, p. 402.

60. Muhadharat al-Adibba' wa Muhaawarat al-Shu'ara' wal-Bulagha': Abu al-Qasim al-Raghib al-Isfahani, Sharikat Dar al-Irqam ibn Abi al-Irqam, Beirut, 1st edition, 1420 AH, Vol. 1, p. 157.
61. Nihayat al-Ijaz fi Dirayat al-I'jaz: Fakhr al-Din al-Razi, edited by Ibrahim al-Samarra'i, Muhammad Barakat Hamdi, Dar al-Fikr, Amman, n.d., 1985, pp. 135-136.
62. The End of Al-Arb fi Funun Al-Adab, 7/144. See: Baghiyat Al-Itidah li Tahlis Al-Miftah fi 'Ulum Al-Balagha: 'Abdul Muti' Al-Sa'id, Maktabat Al-Adab, 17th edition, 2005, 4/593."
63. The Inimitability of the Quran: Abu Bakr al-Baqillani Muhammad ibn Tayyib, edited by Sayed Ahmed Saqr, Dar al-Ma'arif, Cairo, 5th edition, 1997 AD, p. 57.
64. The Law of Eloquence, p. 109, and refer to: Al-Kafi fi al-'Arudh wa al-Qawafi: Al-Khatib al-Tabrizi, edited by al-Hasani Hasan Abdullah, Al-Khanji Library, Cairo, 3rd edition, 1994 AD, p. 185.
65. The Secret of Eloquence: Abu Muhammad Abdullah ibn Sinan al-Khafaji al-Halabi, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st edition, 1982 AD, p. 171.
66. Zahar al-Adab wa Thamrat al-Albab: Abu Ishaq al-Hasari al-Qayrawani, Dar al-Jeel, Beirut, undated, Vol. 1, p. 14.

The Double Terminology of Al-Baghdadi (715 A.H.)

Esraa Abdel Mohsen Al-Sunbusi*
Ibrahim Al-Hamdani*

Abstract:

The research aims to uncover Al-Baghdadi's critical and rhetorical double terminology, which he mentioned in his book (The Law of Rhetoric in Criticism of Prose and Poetry).

Accordingly, the study was divided into three sections. The first one shed light on the dual poetic terms: (reconsideration, return, metaphor and exposure), and the second study dealt with the double prose terms: (assonance, duplication, chatter and exclusion), and the

* Master's Student/ Department of Arabic Language/ College of Human Education/ University of Mosul.

* Prof/ Department of Arabic Language/ College of Human Education/ University of Mosul.

double and common terms between poetic and prose, namely: (reverse and switching), and the search for its multi-linguistic and idiomatic connotations.

Al-Baghdadi considered the terms of awareness, return, metaphor, and exposure among the terms related to poetry rhetoric and criticism without prose, and he singled out the terms rhetoric and duality in prose eloquence and criticism without poetry, and he made the term opposite and switch from the terms that come out to the section of common terms between poetry and prose.

Key word: Reconsideration and return, Metaphor and exposure, Assonance and duplication, Chatter and exclusion, Reverse and switching.